

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصة، وقد أصدرناه :

مادة ٢ – يرخص لوزير البترول في التعاقد مع المؤسسة المصرية العامة للبترول وشركة إسو مصر إنك يعملنها مقاولا في شان البحث عن البترول واستغلاله في منطقة سفاجة البحرية بالبحر الأحر وذلك ونقا الشروط الموفقة والخريطة الملحقة بهبا .

مادة ٢ – تكون للا حكام الواردة في الشروط المرفقة قوة الغانون وتكون نافذة بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لهـــا .

> الدة ٣ - يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية . يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

حدر برياسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٣٩٤ (٩ ديسمبر سنة ١٩٧٤)

.

أنور السادات

ه ۵ تابع (آ) فی ۱۲ دیسمبر سنة ۱۹۷٤	ه العدد الرسمية العدد
CONCESSION AGREEMENT FOR PETROLEUM EXPLORATION AND PRODUCTION	عقد التزام للبحث عن البترول وإنتاجه
Between	بين
The Government of The Arab Republic of Egypt	حكومة جمهورية مصر العربية
and	و
The Egyptian General Petroleum Corporation	المؤسسة المصرية العامة للبترول
and	و
Esso Egypt Inc.	شركة إسو مصر إنك
Safaga Offshore Area in the Red Sea	فى منطفة سفاجة البحرية بالبحر الأحمر
This Agreement, made and entered into on this	

This Agreement, made and entered into on this

day of MENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as the "Government"), THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORA-TION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC"), and ESSO EGYPT INC., a company organized and existing under the laws of the state of Delaware, United States of America (hereinafter referred to as "ESSO");

WITNESSETH

WHEREAS, all raw materials, including petroleum existing in mines and quarries in the Arab Republic of Egypt, including the territorial waters, and in the subsea floor subject to its jurisdiction and extending beyond the territorial sea, are the property of the State; and

WHEREAS, EGPC has applied for an exclusive concession for the exploration, development and production of petroleum in and throughout the Area, subject of Article II, described in Annex A, and shown approximately in Annex B, which are attached hereto and made a part hereof (hereinafter referred to as the "Area"); and

WHEREAS, ESSO agrees to undertake its obligations provided hereinafter as a Contractor with respect to the exploration, development and production of petroleum in said Area; and

حررت هذه الاتفاقية في يوم ---- بتعرفة و بين كل ما 1974, by and between the GOVERN-من حكومة "جهورية مصر العربية ''(ويعبرعنها فيما بلي بلفظ ''الحكومة'') والمؤسسة المصرية العامة للبترول، وهي مؤسسة عامة أنشئت بموجب الفأنون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (و يعبر عنها فبابل بلفظ « المؤسسة ") وشركة " إسو مصر إنك " وهي شركة ، كونة وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاو بر بالولايات المتحدة الأمريكية (و يعبر عنها فيا بل بلفظ " إسو ") .

تقرر الآتي :

حيث أن الدولة تمثلك جميم المواد الخام بمافيها البغرول الموجودة في المناجم والمحاجر في جمهورية مصر الدربية بما في ذلك المياه الإقليمية وكذاالم جودة في إمتداد قاع البحر الساحل الحاضم لولايتها والممتد إلى ما بعد المياه الإقليمية .

وحيث أن المؤسسة قد تقدمت بطلب منحها التزاما مقصورا عليها وحدها للبحث عن البترول وتنميته وإنتاجه في كافة المساحة المشار إلىها في المسادة " ٣ " والوارد وصفها في الملحق " ٢ " والمبينة بالتقريب في الملحق " ب " الموققين طبه مدما لاتفاقية والمكونين لجزء منها (ويشار إلى هذه المساحة فيما بعد بلفظ "المتطغة ") . وحيث أن " إسو " توافق على تحمل الترّاماتها المنصوص عليها فيما بعد

بحقتها مقاولا للبحث عن البترول وتنميته وإنتاجه في المنطقة المذكورة ...

WHEREAS, the Government desires hereby to grant such concession; and

WHEREAS, The Minister of Petroleum, pursuant to the provisions of Law: No. 86 of 1956. may enter into a concession agreement with EGPC and ESSO as Contractor for the petroleum operations in the Area hereinafter referred to.

وحيث أن الحكومة ترغب في منع هذا الأمتياز عوجب هذه الاتفاقية .

وحيث أن لوزير البترول مقتضي أحكام الفانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ أن يبرم عقد التزام مع "ألمؤسسة " ومع " إسو " كمقاول للعمليات. الترولية التي تجرى عقتضي هذه الاتفاقية في المنطقة المشار إليها فيها بعد .

بع (أ) في ١٢ ديسمبر آسنة ١٩٧٤	الجريدة الرسمية _ العدد • ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر أسنة ١٩٧٤		
Now, THEREFORE, the parties hereto agree as	فبناء على ذلك قد اتفق أطراف هذه الاتفاقية على ماهوات ا		
follows : ARTICLE I DEFINITIONS	(المسادة الأولى) تعريفات		
 a) "Exploration" shall include geological, geophysical, acrial and other surveys, studies or analyses included in the approved work program and budget, and the 	(١) ⁽⁽ البحث " يشمل أعمال المساحة الجيولوجية والجيوفيزيقية والجوية وغير ذلك من الأعمالالمساحية والدراسات والتحليلات المدرجة في برنابج العمل والميزانية الموافق عليه ، وحفر الآبار		

drilling of such shot holes, core holes, stratigraphic tests, holes for the discovery or production of petroleum and other holes and wells, and the purchase or acquisition of such supplies, materials and equipment therefor, in accordance with the approved work program and budget. The verb "explore" means the act of conducting exploration.

- "Development" shaft include the drilling, deepening, b) plugging back, completing and equipping of such wells, the installation of such equipment, lines and systems and the conducting of such other activities, as may be necessary, consistent with sound cil field. and good economic practices.
- "Producing" shall include such activities in the c)Arab Republic of Egypt and areas subject to its j jurisdiction, including the construction and use of i plants and facilities as may be necessary for producing and operating the wells drilled by the Operator in the Area and for taking, saving, treating, handling, storing, repressuring, recycling, and other secondary recovery projects, flaring, transporting, delivering and exporting petroleum.

التفجير الديناميت ، وحفر الثقوب لاستخراج العينات وإجراء الاختبارات للطبقات الحيولوجية ، وحفر الثقوب للتوصل إلى ا كتشاف البترول أو إلى إنتاجه وغير ذلك من الثقوب والآبار، وشراء أو الحصول على الإمدادات والمهمات والمعدات طبقا لبرنامج العمل والميزانية الموافق هليه . والفعل " يبحث " يعنى القيام بعمليات البحث .

- (ب) " التنمية " تشمل حفر الآبار وتعميقها وسد ما فيها من فتحات داخلية وتكملتها وإعدادها وتركيب المعدات ومد الخطوط وعمل الشبكات ومزاولة أى نشاط آخر يتفق مسع القواعد السايمة والاقتصاديات الصالحة المتبعة في حقول البترول كالماكان ذلك شروريا .
- (ج) " الإنتاج " يشمل أوجه النشاط التي تزاول في جهوريدَ مصر العربية والمناطق الداخلة في نطاق ولايتها بما في ذلك إقامة واستعمال المنشسآت والمسرافسيق كلما كائت ضرورية لإنتاج وتشغيسل الآبار التي يحفرها القائم بالعمليات في المنطقة ولاستخراج البترول والاحتفاظ به ومعالمته وتهيئته وإعداده واخترانه وإعادة ضغطسه واستعادة دورته ، ومشروعات الإنتاج الثانوية الأخرى وإحراق العسبادم ونقل البترول وتسليمه وتصدره .
- (د) " البترول " يعنى الزيت الحام السائل على اختلاف كتافاته والغاز | Petroleum" means liquid crude oil of various den-والغاز المنطلق من القيسونات وجميع المواد الحيدروكر يونية الأخرى التي قد يعتر عليها وتستخرج والتي قد يحصل علمها بأي طريقة أخرى ويحتفظ بها فى نطاق المنطقة بمقتضى هذه الاتفاقية وكذلك جميع المواد التي قد تستخاص مما ذكر . (<) " الزيت الحسام السائل " أو " الزيت الحام " يعنى أى
- d) sities, gas, casinghead gas and all other hydrocarbon substances that may be found in, and produced, or otherwise obtained, and saved from the Area under this Agreement, and all substances that may be extracted therefrom.
- e) "Liquid Crude Oil" or "Crude Oil" means any hydrocarbon produced from the Area which is in a liquid state at the wellhead or lease separator or which is extracted from the gas or casinghead gas in a plant. Such term includes distillate and condensauc.

هيدروكر بون منتج من المنطقة يكون في حالة السيولة عند رأس اليثر أو عند أجهزة فصل الغاز أو الذي يستخلص من الغاز أومن الغاز المنطلق من القيسو نات في أي معمل . وهذا التعبير يشمل كذلك المقطر والمكثف .

"Gas" is natural gas and other gaseous hydrocarbons produced in the Area from any well and all nonhyd- rocarbonous substances therein. Said term shall include residue gas remaining after the extraction of diquid hydrocarbon from such gas.	(و) ⁽⁽ الغاز " يعنى للغاز الطبيعى وغيره من العناصر الهيدروكر بونية الغازية المنتجة من أية بئر في المنطقة ، وجميع المواد غير الهيدروكر بونيةالتي قد توجد به وهذا التعبير يشمل مخلفات الغاز المتبقية بعد استخراج السائل الهيدروكر بوتي من الغاز المذكور.
A "barrel" shall consist of forty-two (42) United Sta- tes gallons, liquid measure, corrected to a temperature of sixty degrees (60") Fahrenheit.	(ز) " البرميل" يتكون من اثنينوأ ر بعين (٤٢) جالونا من جالوتات الولايات المتحدة الأمريكية ، كيلا سائلا ، معدلا ، على درجة حرارة متين(٦٠ °)فهرنهيت .
"Commercial Discovery" means a producing geolo- gical structure or any other geological trap (a field) on which one or more wells have been drilled, which in the judgement of Operator based on a considera- tion of all relevant factors such as the average pro-	(ح) "الاكتشاف التجارى " يعنى أى تركيب جيولوجى منتج أوأية مصيدة جيواوجية أخرى (حقل)قد حفوت على أيهما بئر أوأكثر والتي يرى القائم بالعمليات – على أساس من النقدير لكل العناصر الم تبطة ماكته سط الانتاج وعمة الماده عمة التكريزات الانتاجة

المرتبطة بهاكمتوسط الإنتاج وعمق المياهوعمق التكوينات الإنتاجية والمسافة من الساحل وغير ذلك من العوامل الفنية والاقتصادية _

- "G f) pr 10 ш, of

7

g)

h)

А

of

"**(**

الجريدة الرسمية _ العدد • ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسيمبر سنة ١٩٧٤

from shore, and other technical and economic factors, can be developed under economic conditions according to the normal practice of the industry and which after Operator has notified EGPC of the { Commercial Discovery and after meeting and reviewing all appropriate data with EGPC and studying i with EGPC the existence of a Commercial Discovery, is declared by EGPC and Operator in writing to the Ministry of Petroleum to be a Commercial Discovery or which, in the event that such declaration has not been made within sixty (60) days after the date such notification is given, is so declared commercial by Operator in writing to the Ministry of Petroleum. EGPC and Operator shall mutually determine, subject to the approval of the Ministry of Petroleum, the probable surface extent, based upon all available scientific and technical data, of the field in which such discovery has been made and the block or blocks or the part or parts thereof in which such field is located are referred to hereinafter as the area covering the field or commercial field. The occurrence of Commercial Discovery shall not be publicly disclosed by EGPC or ESSO until and after it has been publicly announced by the Ministry of Petroleum.

duction, depth of water, depth of production, distance

"A.R.E." means Arab Republic of Egypt. **(z**)

()

أنه ممكن تنميتها ونقا للأحوال الاقتصادية وطبقا لمبامجري عليه العمل عادة في الصناعة و بعسد أن يكون القائم بالعمليات قد أخطر المؤسسة بالاكتشاف التجارى وبعسد الاجتماع مع المؤسسةومراجعة كافة البيابات المناسبة معها وإجراء دراسة قيام اكتشاف تجارى مع المؤسسة ، يتم إعلانها من جانب المؤسسة والقائم بالعمليات كتابة إلى وزارة البترول بأنه تمتابة اكتشاف تجارى ، أو التي ، في حالة عدم إنمام هذا الإعلان خلال ستين (٦٠) يوما لا حقة على ناريخ إعطاء مثل هذا الإخطار ، يقوم النائم بالعمليات بإعلان وزارة البترول كتامة بأنه تجارى تحدد المؤسسة بالاشتراك مع الفاتم بالعمايات - شريطة تصديق وزارة البعرول وعلى أساس كافة ما يتوافر من سانات علمية وفنية – الامتداد المرجح لنطاق الحقل الذي تم فيه مثل هذا الاكتشاف وكذا القطاع أوالقطاعات أوالحزء أوالأحزاء من القطاءات التي يقع في نطاقها هذا الحقل المشار إليها فيما يعد بالمداحة التي تشمل الحقل أو الحقل التجاري . وعلى المؤسّسة أو [«] إسو " عدم إعلان الاكتشاف التجارى بشكل علمي عند حدوثه حي تعلنه وزارة البترول .

(ط) "ج.م. ع " تعنى مهورية مصر العربية (

Government, after the issue of the relevant Law.

(k) "Year" means a period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar.



8	<u>بع (أ) فى ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤</u>	٨ العريدة الرسمية _ العدد • ٥ تا	+
(1)	"Calendar Year" means the period from January 1 to December 31, both inclusive, according to the Gregorian Calendar.	(ل) " السنة التقويمية ؟ تعنى الفترة استدامين أول يناير إلى ٣١ ديسمبر حسب النقويم الميلادي " الجريجوري " مع حساب يومي البداية والنهاية .	
	"Financial Year" means the Government's financ- ial year starting on January 1 and ending on Decem- ber 31, both dates being inclusive.	^{ور} السنة المسالية " تعنى السنة المسالية الحكومية ال تى تبدأنة من أول ينابر وتنتهى فى ٣١ د يسمبر مع حساب يومى البداية والنهاية .	
(<i>m</i>)	"Tax Year" means the period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar for which any income, profits or other tax of the Government is assessable or payable according to any applicable law, or regulation of the Government.	(م) "السنة الضرائبية" تعنى فترةمن الزمانقدرها أنى متر(١٢)شهرا بالتقويم المللادى " الجريجورى " تصبح بها أية ضريبة على الدخل أو على الأرباح أو أية ضريبة حكومية أخرى، مقررة أو واجبة الأداء طبقا لأى قانون مطبق أو لائحة معادرة من الحكومة .	
(n)	"Operator" means ESSO from the Effective Date of this Agreement until the expiration date of this	(ن) " القائم بالعمايات " يعنى " إسو " ابتداء من تاريخ سريان دن ه الانزارية قرال تاريخ ان أو حذ الا تفاقية أو تحديدها و نشار ال	

- الانداقية إلى تاريخ إنهاء هذه الاتفاقية أو تجديدها. ويشار إلى
- Agreement or its renewal. ESSO shall be referred [under this Agreement either as "ESSO" or "Operator".
- An "Affiliated Company" means a company :--- $\langle o \rangle$ (i) The share capital, conferring fifty (50%) per cent or more of votes at stockholders' meeting of such Company, of which is owned directly or indirectly by a party hereto;
 - (ii) Which is the owner directly or indirectly of share capital conferring fifty (50%) per cent or more of votes at stockholders' meetings, of a party hereto; or
 - (iii) Whose share capital conferring fifty (50%) per cent or more of votes at stockholders' meetings of such company and the share capital conferring fifty (50%) per cent or more of votes at stockholders' meetings of a party hereto, are owned directly or indirectly by one and the same company
- (p) "Area" means the original area described in Annex. A and shown in Annex B or the area retained by Operator after relinquishment or surrender.

ARTICLE II

- در إسو " في هارد آلا تذاقيه إمر، "إسو" أو "القائم بالعمليات".
- (س.) " الشركة النابعة " لعني الشركة : ١ -- التي تكون أسرو أس الحما المخولة المحسين (٥٠ /)في الممائة . أو أكثر من الأصوات في اجتماعات حملة أسهم وأس المــال ، تملوكة المياشيرة أو غير مباشرة طرف في هذه الاتفاقية أو: ٣ ـــ التي تكون المسالكة مباشرة أو غير مباشرة لأسهم رأس المبال المخولة الخمسين (٥٠ /) في المبائد أو أكثر من الأصوات في اجتماعات حملة أملهم طرف في هــــذ. الإنافية أو: ٣ _ التي تكون أسهم رأس المال المخولة الممسين (٥٠/)في المائة أو أكثر من الأصوات في اجتماعات حملة أسهم الحذه الشركة وأسهم رأس الممال المخولة لخمسين (.٥.) في المائة أو أكثر من الأصوات في اجتماعات. حملة أسهم طرف في هذه الاتفاقية،مملوكة مباشرة أو غير مباشرة لذات ونفس الشركة .
- (ص) " المنطقة " تعنى المساحة الأصلية الموصوفة في الملحق (أ) والمبينة ا في الملحق (ب) أو المساحة التي يحتفظ بها الفائم بالعمليات بعد التخل أو التنازل .

(المحدة النانية)

ANNEXES TO THE AGREEMENT

The Annexes "A", "B", "C", "D", "E" and "F" to this Agreement are hereby made parts hereof, and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Agreement.



تعتبر الملاحق (٢) و (ب) و (ج) و (د) و (٥) و (و) أجزاء من هذه الاتفاقية ويكون لهما نفس قوة وأثر الأحكام التي تتضمنها مواد هذه الاتفاقية .

یح (أ) فی ۱۲ دیسیر سنة ۱۹.۷٤	٩
Annex "A" is a description of the Area covered and affected by this Agreement, herein referred to as the Area.	والملحق ()) هو وصف للمنطقة التي تشملها وتحكمها هـــــد الاتفاقية وتسمى نيما بعد " المنطقة ^{(,} .
Annex "B" is a map on the scale one (1) to one million $(1,000,000)$ indicating the Area covered by this Agreement and described in Annex "A".	والملحق (ب) هو خريطة بمقياس (واحد إلى مليون) تبين المنطقة المشمولة جذه الاتفاقية والوارد وصفها في الملحق (t) .
Annex "C" is a form of a letter of guaranty to be submitted by ESSO, duly authorized and issued by Alexandria Bank, Cairo, for the sum of sixteen (16) milion U.S. dollars, guaranteeing the minimum exploration expenditore obligation. Such guarantee shall remain effective for six (6) months after the end of the fourth (4th) year form the Effective Date of this Agreement. This letter shall be submitted at the time of the signature by the Minister of Petroleum, EGPC, and ESSO	والملحق (ج) عبارة عن صيغة خطاب ضمان مقدم من ^{رو} إسو " مادر ومصدق عليه من بنك الاسكندرية بالقاهرة بمبلغ متة عشر (١٦) مليون من دولا راب الولايات المتحدة الأمريكية ضمانا لالتزام الحد الأدنى لمصروفات البحث . ويظل مفعول هذا الضان ساريالمدة متة (٢) أشهر بعد ماية السنة الرابعة (٤) من تاريخ سريان هذه الاتفاقية . ويتم تقديم خطاب الضان المذكور لدى توقيع وزير البترول والمؤسسة و " إسو " .

والملحق (د) يتعلق بالنظام المحاسبي ويشمل بنودا نكيلية مرتبطة بالمبادة الخامسة من هذه الاتفاقية نشأن المصروفات والنكاليف والملحق (٩) يتعلق ''بالشركة المشتركة '' موضوع المهادة (٧) الواردة فيها بعد .

Annex "D" Accounting Procedure contains implementation ting provisions related to Article V of this Agreement in respect of cost and expenses.

Annex "E" relates to the Joint Company subject of Article VII hereinafter.

Annex "F" contains implementing provisions related to Article V of this Agreement in respect of gas.

ARTICLE III

GRANT OF RIGHTS AND TERM

The Government hereby grants EGPC, and ESSO as Contractor, subject to the terms, covenants and conditions set out in this Agreement, which insofar as they may contradict with any provisions of Law No. 66 of 1953, as amended, shall have the force of law, an exclusive concession in and to the Area, including the right to carry out the Exploration, Development and Producing operations described in this Agreement in and with respect to such Area : ---

(a) The Government shall own and be entitled as herein after provided, to a royalty as provided for in Article V, in cash or in kind of seven and one half (71/2%) per cent of the total quantity of crude oil produced and saved from the Area during the Development and Producing period. including renewal. Said royalty, whether in cash or in kind, shall be borne and paid by EGPC. It is understood that no rentals are payable respecting the Area.

والملحق (و) يتضمن بنودا تكميلية مرتبطة بالمادة الخامسة من هذه الاتفاقية نشأن الغاز -

> (المسادة التالنة) منح الحثموق والمدة

تمنح الحكومة بمقتضى هذه الاتفاقية للمؤسسة ول " إسو " بصفتهامقاول حق امتياز مقصورا علمما في المنطقة ممقتضي النصوص النعهدات والشروط المبينة في هذه الانفاقية والتي تكون لها قوة القانون فيما قد يتعارض منها مع أحكام الفانون رقم ٦٦ السنة ١٩٥٣ وتعديلاته ، ويشمل ذلك حق القيام بأعمال البحت والننمية والإنتاج المشار إليها فيهذه الاتفاقية وذلك في هذه المنطقة ومخصوصها .

- (٢) تتملك الحكومة ويستحق لها بالشروط المبينة فيها بعد أتاوة كما هو موضح في المادة (٥) تقدا أوعينا بنسبة سبعة ونصف (٧٧)) في المائة من مجوع كمية الزيت الخام المنتج والمحتفظ يعمن "المنطقة" طوال مدة التنمية والإنتاج يما في ذلك مدة التجديد . وتتحمل المؤسسة وتؤدى مثل هذه الأتاوة ــ سواء أكانت تقدا أم عينا ــ
- An exploration period of twelve (12) consecutive years **(b**) shall start from the Effective Date. This Agreement shall be terminated if no Commercial Discovery is established by the end of the Twelfth (12th) year of the exploration period.

ومن المفهوم أنه لاتستحق إيجارات بالغسبة للمنطقة . (ب) تبدأمدة البحث وقدرها اثناعشر تا (١٢) سنة متتالية من تاريخ سريان الانفاقية . وتعتبز هذه الانفاقية المنتهية إذا لم يحقق أى كتشاف تجارى قبل نهاية مدة البحث وهي اثنتا عشرة (١٣)سنة .

10	بع (أ) في ١٢ ديسمبر مئنة ١٩٧٤	الجريدة الرسبية _ العدد • ٥ تا
ti d b g a fi e c m fo of n ti th	he term of this Agreement is thirty (30) years from the Effective Date. Upon Commercial Discovery, levelopment operations shall immediately be started by the Operator and a vigorous development pro- gram based upon the characteristics of the field and good oil field practice will be pursued until the field is fully developed to the extent technically and conomically feasible. The term of this Agreement may be renewed on the same terms and provisions or an additional period of ten (10) years at the option of ESSO, upon a ninety (90) days prior written otice to EGPC. It is understood that the concession ights above referred to in this Article III, including he rights to carry out Exploration, Development and Producing operations, shall continue fully in	 (ج) مدة هذه الاتفاقية ثلاثون (٣٠)سنة من تاريخ السريان ، وعند الاكتشاف التجارى تبدأ نورا عمليات التتمية بمعرفة القائم بالعمليات ومتابعة برنامج ثنية قوى يقوم على خواص الحقل ومايجرى عليه حسن العمل في الحقول وذلك إلى أن يتم - في الحدود الممكنة فنيا واقتصاديا – تنمية الحقل بالكامل . و عكن تجديد مدة هذه الاتفاقية بذات النصوص والأحكام وذلك لمدة إضافية قدرها عشر (١٠)سنوات وفقا لاختيار ¹⁰ إسو" وذلك لمدة إضافية قدرها عشر (١٠)سنوات وفقا لاختيار ¹⁰ إسو" وذلك لمدة إضافية قدرها عشر (١٠)سنوات وفقا لاختيار ¹⁰ إسو" وذلك لمدة إضافية قدرها عشر (١٠)سنوات وفقا لاختيار ¹⁰ إسو" وذلك بوجب إخطاركنا في مسبق ب(٩٠) يوماتوجهه إلى المؤسمة وذلك بدة إضافية قدرها عشر (١٠)سنوات وفقا لاختيار ¹⁰ وذلك بدة إضافية قدرها عشر (١٠)سنوات وفقا لاختيار ¹⁰ وذلك بدة إضافية قدرها عشر (١٠) منوات وفقا لاختيار ¹⁰ وذلك بدة إضافية قدرها عشر (١٠) مسبق بنان النصوص والأحكام وذلك بدة إضافية قدرها عشر (١٠) مسبق بنان المالة المؤسمة وذلك بدة إضافية قدرها عشر (١٠) مسبق بنان المالة المؤسمة وذلك بقد إضافية قدرها عشر (١٠) وماتوجه المالموسة وذلك بعوب إخطاركنا في مسبق بن (٩٠) يوماتو جه الى المؤسمة وذلك بعوم أن الحقوق المتربية على هذا الامتياز المار إليا والنامية والإنتاج ، تغل سارية المناه ول بالكامل طيلة مدة هذه الاتفاقية طبقا لما يلي :

effect during the term of this Agreement.

(1) Commencing from the date when any exploratory well in water depth of two hundred (200) meters. or less that gives evidence of the possible presence of a new productive structure, (trap, field) is tested and completed by Operator, Operator shall have, even if such date occurs in the eleventh or twelfth year following the Effective Date, a period of two (2) years for further delineation and evaluation to determine the commercial potential of such field and declare it to be a Commercial Discovery and a period of four (4) years thereafter to establish production of such discovery and retain the field for the rest of the term of this Agreement provided for under paragraph (c) of this Article III and any renewal thereof, or failing such establishing of production from such block or blocks or part thereof, he shall relinquish the block (s) or part thereof covering such field. Such periods may be extended by EGPC upon request of ESSO if approved by EGPC.

(2) Commencing from such date as any structure (trap, field) in water depth of over two hundred (200) meters is declared by Operator to be a Commercial Discovery, Operator shall have a period of six (6) years thereafter to establish production of such discovery and retain the block or blocks or part thereof covering the field for the rest of the term of this Agreement provided for under paragraph (c) of this Article III and any renewal thereof, or, failing such establishing of production, he shall relinquish the block (s) or part (١) اعتبارا من التاريخ الذى نظهر فيه دلائل احمال وجود تركيب جديد منتج (مصيدة ، حقل)من نئر استكشافى فى أعماق مائية قدرها مائتى (٢٠٠)متر أو أقل اختبر واستكلى يعرفة الفائم بالمعليات ، يكون للقائم بالعمليات فترة قدرها سنتان (٢) – حتى لووق مثل هذا التاريخ فى السنة الحادية عشرة أو الثانية عشرة التالية لتاريخ المسريان – وذلك ليجرى مزيدا من التعديد والتقييم لتقرير الاحتمالات التجارية لمثل هذا الحقل وليعلن أنه أربع(٤) سنوات ليحقق الإنتاج من منال كتشافى والاحتفاظ أربع(٤) سنوات ليحقق الإنتاج من منال كتشافى والاحتفاظ بالحقل لباق مدة هذه الاتفاقية المنصوص عليما فى الفقرة (٢٠) من من مثل هذا القطاع أو القطاعات أو جانب منها، فعليه أن يتخل من مثل هذا القطاع أو القطاعات أو جانب منها، فعليه أن يتخل من مثل هذا القطاع أو القطاعات أو جانب منها، فعليه أن يتخل من مثل هذا القطاع أو القطاعات أو جانب منها التي تشمل هذا الحفل . ويوز للؤسسة مد هذه الاترات بناء على طلب "إسو "وموافقة من المقاع (الفطاعات) أو جانب منها التي تشمل هذا الحفل . ويوز للؤسسة مد هذه الفترات بناء على طلب "أسو "وموافقة المؤسسة .

(٢) اعتبارا من التاريخ الذي يعلن فيه الغائم بالعمليات أن أى تركيب (مصيدة ، حقل) في مياه على عمق أكثر من مائتى (٢٠٠) متر ، هواكتشاف تجارى ، يكون للقائم بالعمليات فترة قدرها ستة (1) سنوات بعد ذلك ليحقق الإنتاج من هذا الاكتشاب والاحتفاظ بالقطاع أو الفطاعات أو جانب منها اتى تشمل الحفل ، لياق مدة هذه الاتفاقية المنصوص عليها في الفقرة (ج) من هذه المادة الثالنة وأى تجديد لاحق لما

الجريدة الرسنية ــــ العدد ٥٠ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤		
thereof covering such field. Such period may be extended by EGPC upon request of Operator if ap- proved by EGPC.	يتحلى عن القطاع (القطاعات) أو جانب منها التي تشمل هذا الحقل . ويجوز للمؤسسة مد هذه الفترة بناء على طلب ^{دو} إسو وموافقة المؤسسة .	
(3) Delay caused by force majeure, or unforeseen consequences not due to the fault of ESSO, or the unavailability to ESSO worldwide, or the failure, of the specialized offshore equipment required for the performance of the actions des- cribed in sub-paragraphs (1) and (2) above, shall have the effect provided for in paragraph (a) of Arti- cle XX of this Agreement. In the event of re- linquishment as provided for in sub-paragraph (1) and (2) above, such relinquishment shall be counted in satisfaction of the relinquishment obligations of paragraph (d) of this Article III but the petroleum	(٣) التأخير بسبب القوة القاهرة أو النتائج غير المتوقعة التي لاترجع إلى خطأ من جانب ''إسو'' أو إذا لم يتوفر لـ ''إسو'' ف أى جهة ف العالم الحصول على المعدات المخصصة للعمل ف البحار أو عجزت هذه المعدات عن تأدية الأعمال الميينة ق الفقرتين الفرعيتين (١)و(٢) عاليه ، فيترتب على ذلك الأثر المنصوص عليه ف الفقرة (١) من المادة العشرين (٢٠) من هذه الاتفاقية . ق حالة النغلي على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرتين الفرعيتين (١) و(٢) عاليه، فإن من هذا التخلي محتسب ضمن التزامات التخلي المنصوص	

rights over the area relinquishment shall pass by regrant directly to EGPC by operation of law if EGPC. so desires. Accordingly, it is understood that the effect of the foregoing is that if ESSO does not establish such production as above provided within the time periods as specified above, the area covering the field will be relinquished as provided hereinabove, and that to avoid this effect for ESSO, EGPC will give sympathetic and sincere consideration to any requests of ESSO as above provided for extention of such time periods. Although the present subparagraph (c) provides, in connection with a certain structure (trap, field), for relinquishment by block or blocks or part or parts thereof, it is understood that the area covered by any such relinquishment will be revised and reduced so as to avoid the reliquishment of all or part of another structure or structures (traps, fields) located in the same block or part thereof.

If Crude Oil is discovered but is not deemed by Operator to be a Commercial Discovery within a four (4) year period from such discovery, EGPC shall, at the expiration of such four (4) year period, have the right, following sixty (60) days notice in writing to ESSO, at its sole cost, risk and expense, to develop, produce and dispose of all Crude Oil from the geological feature on which the well has been drilled. Said notice shall state the specific area covering said geological feature to be developed, the wells to be drilled, the production facilities to be installed and EGPC's estimated cost thereof.

المتعلقة بالمنطقة المتخلى عنها يعاد ستحها مباشرة إلى المؤمسة بقوة الفاقون إذا مارغبت في ذلك . وتبعا لذلك فإنه من المفهوم أن أثر ما تقدم هو أنه في حالة عدم قيام "إسو" يتحقيق الإنتاج ا المذكور على نحو مانص عليه بعاليه خلال الفترات الزمنية المحددة بعاليه ، فيتم التخلي عن المساحة الى تشمل الحقل طبقًا لمانص عليه فما تقدم ، وأنه لتفادى مثل هذا الآثر بالنسبة لـ ﴿ إُسو ** فإن المؤسسة سوف تونى تتدبرها المتعاطف والصادق لأى طلبات تتقدم بها " إمو "لمد هذه الفترات الزمنية على نحو المانص عليه بعاليه .

وعلى الرغم من أن هذه الفقرة الفرعية (ج) تنص بصدد بعض التركيبات (مصيدة ، حقل) ، على التخلي عن قطاع أوقطاعات وحزء أو أجزاء تابعة لها فإنه من المتعارف عليه أن المساحة التي المسملها أى من مثل هذا النغلي سوف تعدل وتخفض ليتسنى تفادى التخلي عن كل أو يعض تركب أو تركيبات (مصيدة، حقل) أخرى كائنة في ذات القطاع أو جزء سنه .

وإذاتم أكتشاف الزيت الخام ولكنهفي تقدير القائم بالعمليات لا يمثل أكتشافا تجاريا خلال مدة أربع (٤) سنوات من هذا الاكتشاف ، فغي هذه الحالة يكون الؤسسة ، عند إنتهاء مدة الأربع (٤) سنوات المذكورة و بعد توجيه إخطار كتابي إلى ''إسو'' مهلته ستون(٢٠) يوما تالية ، الحق في تنمية وإشاج كل الزيت الخام ، من المعالم الجيولوجية التي تم حفو البغر عليها. والتصرف فيه وذلكعلى نفقتها ومخاطرتها وينكاليف علىها متقردة. ويتضمن هذا الإخطار المساحة المحددة المتضمنةالمعالم الجيولوجية المزمع تنميتها والآبار التي سيجرى حفرها وأجهزة الإنتاج التي ستقام وكذاماتقدره المؤسسة من تكاليف في هذا الشأن .

الجريدة الرسمية _ العدد ٥٠ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤

14

Within thirty (30) days after receipt of said notice ESSO may, in writing, elect to develop such area as provided for in the case of Commercial Discovery hereunder. In such event all terms of this Agreement shall continue to apply to the specified area. If EGPC does not so notify ESSO within one year after such expiration, the acreage shall without prejudice to the relinquishment provisions under this Agreement, be retained by ESSO.

If ESSO elects not to develop such area, the specific area covering said geological feature shall be set aside for sole risk operations by EGPC. It is understood that ESSO is not obligated to perform the operations for EGPC. When EGPC has recovered from the Crude Oil produced from such specific area a quantity of Crude Oil equal in value to three hundred (300%) per cent of the costs it has incurred, ESSO shall have the option, only in the event there has been a separate Commercial Discovery, to share in further development and production of that specific area upon paying EGPC one hundred (100%) per cent of such costs incurred by EGPC. Such one hundred (100%) per cent payment shall be recovered by ESSO from Cost Recovery Crude in the normal manner for the recovery of expenses. Immediately following such payment the specific area shall either (i) revert to the status of an ordinary exploitation area under this Agreement and thereafter shall be operated in accordance with the terms hereof; or (ii) alternatively, in the event that, at such time EGPC or its affiliated company is conducting all development operations in the area at its sole expense and EGPC elects to continue operating, the area shall remain set aside and ESSO shall only be entitled to its production sharing percentage of the Crude Oil as specified in Article V (b) below.

و يجوز لـ "إسو" خلال تلاتين (٣٠) يوما لاحقة على تسلمها مثل هذا الإخطار ، أن تقرر كتابة خيارها في القيام بتنمية مثل هذه المساحة على نحو ماهو منصوص عليه في حالة الاكتشاف التجارى بالتطبيق لهذه الاتفاقية ، وفي مثل هذه الحالة يستمر تطبيق جميع بنود هذه الاتفاقية على المساحة المحددة . وإذا لم تقم المؤسسة بإخطار " إسو" على هذا النحو خلال سنة واحدة بعد الاتتهاء المذكور، ففي هذه الحالة تحتفظ "إسو" بالمساحة ، وذلك دون الإخلال بالنصوص المتعلقة بالتخلى وفقا لهذه الاتفاقية . وإذا قروت بي تجنيب المساحة المحددة المحدة المحلومة بعد الاتتهاء المذكور، يتم تجنيب المساحة المحددة المحدة بعد الاتفاقية . منا مان من عدم تنمية مثل هذه المحلومة فتى هذه الحالة يتم تجنيب المساحة المحددة المتضمية المعالم الحيولوجية ، لعمليات الخاطرة المنفردة المؤسسة . ومن المتعاوف عليه أن "أسو" غير مازمة بتأدية العمليات المؤسسة .

The sole risk crude oil shall be valued in the manner provided in paragraph (c) of Article V. In the event of any termination of this Agreement under the provisions of paragraph (b) above, this Agreement shall, however, continue to apply to EGPC's operation of any sole risk venture hereunder, although such Agreement shall have been terminated with respect to ESSO pursuant to the provisions of said paragraph (b) above. عندما تسترد المؤسسة ، من الزيت الخام المنتجين مثل هذه المساحة المحددة، كمية توازى من حيث القيمة ثلاثمائة (٣٠٠) في المساقة من التكاليف التي أنفقتها ، عندئذ يكون لـ " إسو "، في حالة قيام اكتشاف تجارى منفصل فقط ، حق الخبار في المشاركة فيا يجاوز ذلك من تنمية وإنتاج من حذه المساحة المحددة وذلك مقابل سدادها المؤسسة مائة (١٠٠ /) في المائة من تلك التكاليف المنفقة بمعرفة المؤسسة .

وهذه "المانة" (. ۱۰ () فالمائة المددة، تستردها "إسو" ·· من الحام المخصص لاسترداد التكاليف ·· بالطريقة العادية لاسترداد المصروفات . وعقب هذا السداد مباشرة فإن المساحة المحددة إما أن (١) ترتد إلى الوضع الخاص بالاستغلال الاعتبادي للمساحة وققا لهذه الاتفاقية وبالتالى يتم إدارتها تبعا للبنود الواردة فمها ، أو(٢) بدلا من ذلك، فإنه إذا ما كانت المؤسسة أو شركتها التابعة تباشر وقتئذكافة عمليات التنميسة في المساحة على تفقتها المنفردة وتفرر المؤسسة خيارها في استمرار عملياتها هذه ، فقي هذه الحالة تظل المساحة مجنبة وتكون " إسو " مستحقة فقط لما خصها من نسبة مشاركة الإنتاج في الزيت الخام على تحو ماهو منصوص عليه في المبادة الخامسة (ب) الواردة فيما بعد . ويتر تقدر زيت خام المخاطرة المنفردة بالطريقة المنصوص علما في الفقرة (ج) من المبادة الخامسة . وفي حالة أي إنهاء لهذه الاتفاقية بالتطبيق لأحكام الفقرة (ب) عاليه، فإن هذه الاتفاقية تظل، مع ذلك ، سارية على عمليات المخاطرة المتفردة المؤسسة ونقا لهذه الاتفاقية وذلك على الرغم من أن هذه الاتفاقية تكون قد إنهبت بالنسبة ا_"إسو" تيمًا لأحكام الفقرة (ب) عاليه المذكورة .

الجريدة الرسمية _ العدد • ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤

13 `

(d) EGPC and ESSO shall relinquish portions of the Area, such portions to be selected by ESSO so as to be reasonable in number and shape, and after studying this matter together with EGPC, equal to the following :

- At the end of the fourth (4th) year from the Effective Date, a total of twenty-five (25%) per cent of the original Area not then covering an area or areas in which a Commercial Discovery has been made.
- At the end of the eighth (8th) year from the Effective Date, an additional twenty-five (25%) per cent of the original Area not then covering an area or areas in which a Commercial Discovery has been made.
- At the end of the twelfth (12th) year from the Effective Date, the balance of the original Area except for the areas covering an area or areas m which a Commercial Discovery has been made.

(د) تتخل المؤسسة و "إسو" عن أجزاء من المنطقة ، يتم اختيارها معرفة "إسو" بحيث تكون مناسبة عددا وشكلا، و بعد دراسة هذه المسألة بالاشتراك مع المؤسسة ، مساوية لما يلى : ـــ

۱۳

- في نهاية المنة الرابعة (٤) من تاريخ السريان: مجموع قدره خمسة وعشرون (٢٥ /) في المائة من المنطقة الأصلية غير الشاملة وقتئد لمساحة أو مساحات يكون قد تم فيها اكتشاف تجارى .

— في نهاية السنة الثامنة (٨) من تاريخ السريان: نسبة إضافية قدرها خمسة وعشرون (٢٠/)في الممائة من المنطقة الأصلية غير الشآملة وقنئذ لمساحة أومساحات يكون قدتم فيها اكتشاف تجارى .

 ف نهاية السنة الثانية عشرة (١٢) من تاريخ السريان : باق المنطقة الأصبيلية فبما عدا المساحات التي تشمل مساحة

Following Commercial Discovery, any such relinquishment, except the relinquishment provided for above at the end of the twelfth (12th) year, shall be made in accordance with the provisions of Article VII (relating to the Joint Company) respecting relinquishments.

- (e) ESSO shall carry the risk of all the cost and expenses required in carrying out all the operations under this Agreement and therefore have an economic interest in the development of the petroleum deposits in the Area. Such costs and expenses shall not include whatsoever any interest on investment, financial fees or bank charges, and such costs and expenses shall be recoverable as provided in Article V. During the term of this Agreement and its renewal the total production achieved in the conduct of such operations shall be divided between EGPC and ESSO in accordance with the provisions of Article V.
 - The provisions regarding payment of ESSO's Egyptian Income Tax shall be applied as follows : **(f)**
 - (1) ESSO shall be subject to Egyptian Income Tax Laws and shall comply with the requirements of the A.R.E. Law in particular with respect to filing returns, assessment of tax, and keeping and showing of books and records. ESSO's annual income for Egyptian Income Tax (2) purposes shall be an amount equal to :

أو مساحات يكون قد تم فيها اكتشاف تجارى .

وعقب الاكتشاف التجارى ، فإن مثل هذا التخليـــفها عدا التخلي المنصوص عليه بعاليه عند شماية السنة الثانية عشرة (١٢)- يتم وفقا لأحكام المبادة السابعة (المتعلقة بالشركة المشتركة) يشأن التخليات ،

- (<) تتحمل "إسو" مخاطر جميع التكاليف والمصروفات اللازمة للقيام بالعمليات بمقتضى هذه الاتفاقية ، ومن ثم يكون لها مصلحة اقتصادية في تمية الموارد البترولية في المنطقة . وهذه التكاليف والمصرونات-وهي لاتشمل أية فوائد على الاستثارات أو أية رسوم مالية أو أعباء بنكية ـــ تكون قابلة للاستراذ وفقا لأحكام المبادة الخامسة . وخلال مدة هذه الاتفاقية وكذلك مدةالتجديد يقسم بجوع الإنتاج المتحققمن مباشرة هذهالعمليات ين المؤمسة و " إسو " ونقا لأحكام المبادة الخامسة .
- (و) تطبق الأحكام الخاصة بأداء " إسو " لضريبة الدخل المصرية کالانی: (١) تخضع " إسو " لتوانين ضريبة الدخل المصرية ، وتلزم بما يفرضه قانون(ج.م.ع) وخاصةما يتعلق منه بتقديم الإقرارات والتقديرات الضرائبية وحفظ وتقديم الدفاتر والسجلات
- The totak of the sums received by ESSO on the sale or other disposition of the crude oil intended for recovery of costs and expenses by ESSO under paragraph (a) of

(٢) ولأغراض ضريبة الدخل المصرية فإن الدخل السنوى لـ "إسو"يكون مبلغًا مساو يا لما يلي : — مجموع المبالغ التي تتسلمها " إسو " من بيع الزيت الخام أوالتصرف فيه بأى وجه آخر بغرض استرداد " إمو "للتكاليف والمصروفات طبقا للفقـــرة (١) من المـادة الخامسة ،

	ابع (أ) في ١٢ ديسمبر سـة ١٩٧٤	الحريدة الرسية _ العدد • ٥ تا	1:
	Article V, of the sums received by ESSO on the sale or other disposition of crude oil that ESSO is entitled to take under paragraph (b) of Article V, and of an amount equal to ESSO's Egyptian Income Tax liability.	وكذا المبالغالتي تتسلمها ^{(و} إسو [،] مقابل بيع الزيت الخام أوالتصرف فيه بأى وجه آخر والذي يكون من حق ^{(و} إسو [،] أخذه وفقا لله قرة (ب) من المبادة الخامسة وأيضا مبلغ مساو لالتزام ^{(و} إسو [،] بضريبة الدخل المصرية .	
	reduced by :	و مسترل منه :	
	- The costs and expenses in respect of the operations under this Agreement as pro- vided for and described in paragraph (a) of Article V and in Annex D of this Agree- ment and the amount of the payment, if any, required to be made by ESSO to EGPC under paragraph (a) of Article V.	سالتكاليف والمصروفات المتعلقة بالعمليات موضوع هذه الانفاقية على نحو ما هو منصوص عليه وموضح في الفقرة (١) من المحدة المحامسة وفي الملحق(د)لهذه الاتفاقية ، وكذا قيمة المدفوطت إن وجدت – التي يتطلب من '' إسو '' أداؤها إلى المؤسسة طبقا للفقرة (١) من المحادة الخامسة ،	
)	EGPC shall pay in the name of and on behalf of ESSO, ESSO's Egyptian Income Tax out of	(٣) تدفع المؤسسة عن " إسو " و باسمهاالضربية المصرية عار الدخار الجاصة ب " اسم " وذلك من نصب المؤسسة	

- EGPC's share of the crude oil produced and saved and not used in operations under Article V.
- (4) EGPC shall furnish to ESSO proper official receipts evidencing the payment of ESSO's Egyptian Income Tax. Such receipts shall be issued by the duly constituted authority for the collection of Egyptian Income Taxes and shall state the amount and other particulars customary for such receipts. Such receipts shall be issued within one hundred and fifty (150) days following the commencement of the next ensuing Calendar Year.
- (5) As used herein Egyptian Income Tax shall be inclusive of all income taxes payable in the A.R.E. such as the tax on income from movable capital and the tax on profits from Commerce and Industry and inclusive of taxes based on income or profits including all dividend, withholding with respect to shareholders and other taxes imposed by the Government of A.R.E. on the distribution of income or profits by ESSO.
- (6) In calculating its A.R.E. Income Taxes, EGPC shall be entitled to deduct all royalties paid by EGPC to the A.R.E. Government and the A.R.E. Taxes of ESSO paid by EGPC on ESSO's behalf

على الدعل الحاطة في المحتجة بي الموسطون واللك من تصبيب المر في الزيت الحام المنتج والمحتفظ به وغير المستعمل في العمليا**ت طبقا** الله الحامسة .

(٤) على المؤسسة موافاة " إسو" بالايصالات الرسمية المناسبة المؤهدةلسدادضريبة الدخل المصرية الخاصة بـ " إسو". ويجب أن تصدر هذه الايصالات من الجهة المختصة قانونا بجباية ضرائب الدخل المصرية ويبين فيها المبلغ وغير ذلك من البيانات التي تدون عادة في مثل هذه الإيصالات . وتصدر هذه الإيصالات خلال مائة وخمسين (١٥٠) يوما من يده السنة التقويمية التالية .

(م) تشمل ضربة الدخل المصرية في المعنى المقصود في هذه الانفاقية حميم ضرائب الدخل المستحقة الأداءف (ج.م. ٢) ومن ذلك ضربة إبرادات رؤوس الأموال المنقولة والضربة على الأرباح التجارية والصناعية. كما تشمل الضرائب التي تكون مؤسسة على الدخل أو الأرباح بما في ذلك حميع أرباح الأسهم وما يحتجز من ضرائب عند المنبع بشان با يستحق للساهمين وغيرها من الضرائب التي تفرضها حكومة (ج . م . ع) على ما تقوم " إسو " يتوزينه من الدخل أو الأرباح . (٦) وعند حساب ضرائب الدخل المفروضة على المؤسسة في (ج.م.ع) يحق لها أن تخصم منها جميع الأتاوات التي دفعتها إلى حكومة(ج . م . ع) وكذا ماتدفعه تما يخص " إسو" من ضرائب (ج . م . ع) نيابة عن " إسو" . (y) من المتفق عليه أن التكاليف والمصروفات المستحقة الاسترداد 1 " إسو " طبقًا لهذه الاتفاقية لا تشمل أبة ضرائب تدفعها إسو مصرإنك خارج (ج م م ع)، وأن مثل هذه الضرائب _ إن وجدت _ لا تتحمل مها المؤسسة .

ESSO's behalf.

(3)

(7) It is agreed upon that the costs and expenses recoverable by ESSO under this Agreement, shall not include any taxes paid by ESSO EGYPT INC. outside A.R.E. and such taxes, if any, shall not be borne by EGPC.

ł	ا بع (أ) فى ١٢ ديس مير سنة ١٩٧٤	٥١ الجريدة الرسبة ــ المدد •٥ تا
(g)	Without prejudice to the Government's right of re- quisition as provided in Article XVII hereinafter, all obligations relating to crude oil supply as are the subject of Article 37 of Law No. 66 of 1953 as ame- nded by Law No. 86 of 1956, are the subject of an exemption hereby accorded and shall accordingly not apply to EGPC and ESSO. ESSO shall be exempt from any obligation which may arise out of A.R.E. Laws relating to division of profit with third parties or the establishment of reserves or funds for purposes of investment.	(ز) مع عدم الإخلال بحق الحكومة فى "الاستبلاء " على نحو ماهو منصوص عليه فى المادة السابعة عشرة فيا بعدة،فإن جميع الالتزامات المرتبطة بتوريد الزيت الخام المنصوص عليها فى المادة ٣٧ من القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٥٣ والمعسلل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ ، هى محل إعفاء مقرر بموجب مذا النص وبالتالى لاتسرى على المؤسسة و "إسو" . كما تعفى "إسو" من أى التزام قد ينشأ تبعا لقوانين (ج.م.ع) المتعلقة بتقسيم الأرباح مع الغير أو يتكون احتياطيات أو أرصدة لأغواض الاستثمار .
	ARTICLE IV WORK PROGRAM, EXPENDITURES AND MANAGEMENT OF OPERATION	(المادة الرابعة) برنامج العمل والانفاق وإدارة العمليات
(a)	ESSO shall commence exploration operations hereu-	(١) تبدأ " إسو " عمليات البحث موضوع هذه الاتفاقية في موعد (

nder not later than six (6) months after the Effective لا يجاوز المعاد لا يجاوز المعاد (٢) أشهر من ناريخ السريان . وفي ميعاد لا يجاوز المعاد منه أنه منه معاد المعاد المعاد لا يجاوز المعاد (٢) أنه من ناريخ السريان . وفي ميعاد لا يجاوز المعاد منه معاه معاه معاه معاد المعاد معاد معاد المعاد ال Date. Not later than the end of the thirtieth (30th) month after the Effective Date ESSO shall start offshore exploration drilling in the Area; provided, however, if suitable geologic prospects are located in water depth less than 500 meters, offshore exploration drilling in the Area shall start not later than the end of the eighteenth (18th) month after the Effective Date.

(b) ESSO shall spend a minimum of forty-eight (48) million U.S. dollars on exploration over a period of twelve (12) years as follows :

During the initial four (4) year period ESSO will spend a minimum of sixteen (16) million U.S. dollars on exploration which shall include a minimum of three wells; if ESSO does not give notice of surrender of the Area by the end of the initial four (4) year period, ESSO shall spend a minimum of sixteen (16) million U.S. dollars on exploration during the second four (4) year period; if ESSO does not give notice of surrender of the Area by the end of the second four (4) year period, ESSO shall spend a minimum of sixteen (16) million U.S. dollars on exploration during the third four (4) year period; provided, however, that if during any of the above specified four (4) year periods, ESSO should spend more than the above indicated minimum amount on exploration the excess will be credited to the succeeding four-year exploration period and accordingly reduce the required minimum expenditure for that exploration period by the amount of such excess,

لهاية الشهر الثلاثين (٣٠) من تاريخ السريان تبدأ " إسو " عمليات الحفو البحرى الاستكشاق في المنطقة ، ومع ذلك فإنه ، إذا تحددت احتمالات جيولوجية مناسبة في مياه عمقها أقل من ٥٠٠ متر، ففي هذه الحالة تبدأ عمليات الحف البحري الاستكشاف فالمنطقة في ميعاد لا يجاوز نها بة الشهر الثامن عشر (١٨) من تاريخ السريان .

(ب) تنفق * إسو * ما لا يقل عن ثمانية وأربعين (٤٨) مايون من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية في أعمال البحث وذلك خلال فترة أثنتي عشرة سنة على النحو النالى :

خلال فترة الأربع(٤) سنوات الأولى تنفق "إسو" كحداد بي مبلغا وقدره ستة عشر (١٦) مليون من دولارات الولايات المتحدة. الأمريكية فيأعمال البحث والتي تشمل اللانة آبار كحد أدنى . و إذا لم ترسل '' إسو '' إخطارا بالتخلي عن المنطقة قبل نهاية مدة الأربع (٤) سنوات الأولى ، فتقوم " إسو " بإنفاق مبلغ ستة عشر (١٦) مليونا من دولارات الولايات المنحدة الأمريكية كحد أدنى على أعمال البحث خلال مدة الأربع (٤) سنوات الثانية . وإذا لم ترسل '' إسو '' إخطارا بالتغلي عن المنطقة قبل نهاية مدة الأر بع (٤) سنوات الثانية ، فتقوم "إسو" بانفاق مبلغ متة عشر (١٦)مليونا من دولارات الولايات المتحدة الأمريكيه كحد أدنى على أعمال البحث خلال مدة الأرج (٤) سنوات الثالثة . ومع ذلك فإذا كانت ' إسو '' خلال أي قَتْرَة أر بع (t) سنوات من الفترات المذكورة بعاليه ، قد أنفقت ا فعمليات البحث مايزيد عن مبلغ الحد الأدنى المبين بعاليه ، فإن الزيادة يم ترحيلها إلى فترة الأربع (٤) سنوات من البحث

لحريدة الرسمية - العدد ٥٠ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤	دىسىمىر سىة 14٧٤	ح (أ) في ١٢ ه	, lī 0 +	_ العدد	الرسمية _	الجريدة
--	------------------	---------------	----------	---------	-----------	---------

Such notice of surrender shall be given by ESSO at least sixty (60) days prior to the effective date of such surrender.

In case ESSO has not spent the required minimum sum (16 million U.S. dollars) on exploration in the Area by the end of the initial four (4) year period, an amount equal to the deficiency shall be paid by ESSO to EGPC three (3) months after the end of such four (4) year period; provided, however, if ESSO surrenders the entire Area prior to the end of initial four (4) year period, the deficiency shall be paid by ESSO to EGPC within three (3) months following the effective date of such surrender.

In case ESSO has not given notice of surrender of the Area as indicated above prior to the beginning of a given four (4) year period and has not spent the required minimum sum on exploration in the Area by the end of such given four (4) year period as indicated above, an amount equal to the deficiency shall be paid by ESSO to EGPC three (3) months after the end of such given four (4) year period. However, if ESSO surrenders the Area during any given four (4) year period, and has not spent the amount specified for such four (4) year period, the deficiency shall be paid by ESSO to EGPC at the time of such surrendering. Payment of any such deficiency shall be made in U.S. dollars. ESSO shall be entitled to recover aforesaid deficiency payment as exploration expenditure in the manner provided for under Article V if this Agreement is still in force as to ESSO. In case ESSO surrenders all its rights and obligations under this Agreement, EGPC will not bear any of aforesaid expense spent by ESSO.

التالية وتبعا لذلك نيتم تخفيض الحد الأدنى اللازم إنفاقه لهذه الفترةالتالية من البحث وذلك عقدار هذه الزيادة ،وعلى " إسو " إرسال هذا الإخطار بالتخلي قبل الناريخ الفعلى للتعلى المذكور بستين (٦٠) يوما على الأقل . وفي حالة عدم إنفاق '' إسو '' في أعمال البحث فيالمنطقة مبلغ الحدالادني اللازم وقدره ستةعشر (١٦) مليون من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية حتى تهاية فترة الأربع (٤) سنوات الأولى ، تدفع " إسو " إلى المؤمسة مبلغا يساوى مقدار العجز المذكور وذلك خلال ثلاثة (٣) أشهر من نهاية فترة الأربع (٤) سنوات المذكورة ، ومع ذلك فإنه في حالة تنازل " إسو " عن المنطقة بأ كملها قبل نهاية فترة الأربع (٤) سنوات الأولى ، تدفع " إسو " إلى المؤسسة مقدار العجز وذلك خلال الثلاثة (٣)أشهر التالية للتاريخ الفعلىللتخلي المذكور. وفي حالة عدم إرسال " إسو " إخطار التخل عن المنطقة وفقا لمباهو مشار إليه بعاليه وذلك قبل بدء أى نترة من فترات الأربع (٤) سنوات ولم تكن قد أنفقت الحد الأدنى اللازم على أعمال البحث في المنطقة قبل تهاية هذه الفترة من فترات الأربع (٤)سنوات وفقالمها نقدم، ففي هذه الحالة تؤدى "إسو" إلى المؤسسة مبلغايساوي مقمدار العجز وذلك خلال ثلاثة (٣)أشهو من انتهاء فترة الأربع (٤) سنوات المذكورة . ومع ذلك فإنه في حالة تخلى " إسو ³³ من المنطقة خلال أي فترة من فترات الأربع (٤) سنوات ولم تكن قد أنفقت المبلغ انحدد لهذه الفترة من فترات الأربع (٤)سنوات فني هذه الحالة تدفع (إسوَّالي المؤسسة مقدارالعجز وقت حصول التخلي . ويم سداد أي عجز على هـــذا النحو بدولارات الولايات المنحدة الأمريكية 🚏

· As used in this sub-paragraph (b) "Area" shall mean the Area exclusive of the area or areas in which a Commercial Discovery has been made and retained by Operator.

ويحق لا "إسو" استرداد العجز الممدد المذكور كمصر وفات الجمث بالطريقة المنصوص عايها في المحادة الخمامسة وذلك إذا كانت هذه الاتفاقية ما زالت سارية بالنسبة لـ " إسو " .

وفي خالة تخلي " إسو " عن كانة حقوقها والتزاماتها موضوع حدْه الاتفاقية ، فإن المؤسسة الا تتحمل أيا من المصروفات السالف ذكرها الى أنفقتها " إسو " .

" المنطقة " في مفهوم حذه الفقرة الفرعية (ب) تعنى المنطقة باستثناء المساحة التي يكون قدتم فيها اكتشاف تجارى ومحتفظها من جاب القائم بالعمليات .

(c) Upon Commercial Discovery and thereafter at least three (3) months prior to the beginning of each year or at such other times as may be decided by the Joint Company subject of Article VII hereinbelow,

ا ج) واعتبارامنالاكتشاف التجارىوقيليد، كل سنة يثلاثة أشهر على الأقل أوفيأيةأوقات أخرىوفقالماتقررهالشركةالمشتركةموضوع المهادة السابعة الواردة فيما بعسبه ، يعد القائم بالعمليات

AVE	ديسمبر سنة	تابع (أ) في ١٢	_ العدد + 0	الجريدة الرسمية.
	•••			

the Operator shall prepare and submit for approval by such Joint Company a Work Program and Budget setting forth the Exploration, Development and Producing operations which Operator proposes to carry out during the ensuing year. The aforementioned Work Program and Budget may be revised and/or modified in case of need subject to the approval of such Joint Company.

(d) ESSO shall advance all necessary funds and purchase all materials, equipment and supplies required to be purchased or contracted for. for exploration, development, producing and other petroleum operations pursuant to the approved Work Program and Budget and EGPC shall not be responsible, bear or repay any of aforesaid costs.

ويغدم إلى الشركة المشتركة برنائج عمل وميزانية للحصول على موافقتها، ويحدد القائم بالعمليات في برنامج العمل عمليات البحث والتنمية والإنتاج التي يقترح القيام بها خلال السنة التالية ، و يجوز إعادة النظر في برنامج العمل والميزانية المشار إليه وتعديله إذا لزم الأمن عوافقة الشركة المشتركة المذكورة .

\٧

(د) تقوم * إسو * بتقديم جميع المبالغ اللازمة وشراء جميع المهمات والآلات والإمدادات التي يلزم شراؤها أو النعاقدمالها لأغراض البحث والتنعية والانتاج وغيرها من العمليات البترولية وأقمسا البرنامج العمل والميزانية الموافق عليه ولا تكون المؤسسة مسئولة ولا تتحمل أو تسدد أيا من التكاليف المشار إليها . ومع ذلك فإن جميع الفرائض الضريبية والرسوم المطلوبة أو المفروضة (في) عدا ضريبة الدخل المصرية التي خصص لها الفقرة (و) من المبادة النالثة والتكاليف المعقولة من حسث القسمة المتعلقة بالخدمات المؤداة أو بالممتلكات المشتراةأوالمستعملة وكذارسوم الاستداد التي لا يغطبها الإعقاءالمنصوص عليه في المبادة العاشرة وضرائب الدخل المستحقة على مقاولى (* إسو * والعاملين) من قبل الحكومة أوأى سلطة من سلطات (ج . م . ع) حكومية ا أوبلدية أوغرها شأن تنفيذ هذهالا تفاقيةوذلك غصوص الملكية ورأس الممال وصافى حقوق المساهمين المرسطة بهذه الانفاقية فيا يخص " إسو ". أو مساهمها ، ويخصوص الإنتاج والتعامل في الزيت ! الخام وما يتعلق به منحقوقوالنقل والبيع والتصدير والشحنات وكذا الأرباحوتوزيعها منالزيت الخام المتج منالمنطقة بمعرفة . . `` إسو `` أو المباع للنصدير معرفتها ، كل ذلك يكون محل إعفاء مقرر بموجب هذا النص ، وأن هـذه الفرائض الغبريية. أو الرسوم لا تكون مستحقة الأداء أو السداد .

However, all imposts and fees levied or required (excluding Egyptian Income Tax for which special provision is made in paragraph (f) of Article III, charges reasonable in amount in relation to services rendered or property sold or used, such import, duties as are not covered by the exemption provided for in-Article X, and income taxes of ESSO's contractors and personnel) by the Government and any other A.R.E. governmental, municipal or other authority in respect of the implementation of this Agreement; in respect of property, capital, and net worth associated with this Agreement, of ESSO or its shareholders; and in respect of the production, dealing in oil or rights thereto, transport, sale export, shipments and profits and distribution therefrom of crude oil produced from the Area by ESSO and/or sold by ESSO for export are the subject of an exemption hereby accorded and no such payment shall be due or payable. ESSO will submit to EGPC an invoice covering any such payments as are nevertheless required by any of the above mentioned authorities to be paid, and EGPC shall reinburse the amount of the invoice within two (2) months after receipt thereof. EGPC will be consulted before any such payment]

وتقدم " إسو " إلى المؤسسة فاتورة تغطى ما قد تؤديه ــــ رغم ما تقدم - من مثل هذه المدفوعات بنا. على طاب السلطات المذكورة ، وتقوم المؤسسة بسداد قيمة هذه الفاتورة خلال شهر بن من استلامها .

ومتراستشارة المؤسسة قبل أتميام أترين هذه الدفيمات

is made directly to the exacting authority.

(e) (1) Operator shall be responsible for the execution of the Work Program and Budget which shall be implemented in a workmanlike manner and

18	الجريدة الرسمية _ العدد + ٥ تابع (1) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤		
	consistent with good industry practices provided that the Managing Directors appointed in accordance with Article 6 of Annex E, shall jointly approve the following items, with respect to operations conducted by the Operator:	من الكفاءة و بما يتمشى مع الأساليب السليمة المتبعة في الصناعة . على أمت عضوى مجلس الإدارة المندين المعينين بالنطبيق المحادة ٦ من الملحق (•) يعتمدان مشتركين المسائل النالية المتعلفة بالعمليات اتنى يجريها انغائم بالعمليات :	
	(i) Major Capital Expenditures	(أولا) المصروفات الرأسمالية الرئيسية .	
	(ii) Major Contractors for Supplies & Service	(ثانيا) العقود الرئيسية لاتوريدات والخدمة _	
	(iii) Well recommendations, Geological and Ge- ophysical Projects	(ثالنا) التوصيات الخاصة الآبار، وكذا المشروعات الجيولوجية والجيونيزيقية .	
	7		

(iv) Policy Manuals

(رابعا) اللوائح التنظيمية .

18

(٢) يتم في (ج . م . ع) إجراء الدراسات الجيولوجية والجيونيز يقية وغيرها المرتبطة يتنفيذهذهالاتفاقية ومنالمتعارف عليه أنه كالماكان مناسبا فإن معالجة البيانات وتحليلهاوا. راسات المعملية القائمة عليها ، يتم إجراؤها في المراكز المتخصصة خارج . (2.7.2)

(و) يقدم القائم بالعمليات إلى المؤسسة خلال خمسة وأربعين (٤٥) يوما من نهاية كل ربع سنة قائنة بالتكاليف المنصرنة وما تسلمه القائم بالعدلميات من متحصلات خلال هذا الربع من السنة ،على أن تكون المستندات المؤيدة اللازمة تجت تصرف المؤسسة لفحصها فأي وقت خلال ساعات العمل العادية ، وفي خلال ثلاثة (٣)أشهر من ناريخ تسلم المؤسسة لكل قائبة ، نقوم المؤسسة بإخطارالقائم بالعمليات كتابة بمسا إذا كانت ترى :

(1) أن يان التكاليف أو المتحصلات غير محبح .

(ب) أن تكاليف البضائع أو الخدمات الموردة لاتتفق مع أسعارالسوق العالمية للبضائع أو الخدمات الماثلة في الجودة وشروط التوريد السائدة في الوقت الذي تم فيه توريد هذه البضائم أو الحدمات، على أن يزاعي في هذا الشان

- (2) Geological, geophysical and other studies related to the performance of this Agreement shall be made in A.R.E. It is recognized as may be appropriate that the processing and analyzing of data and laboratory studies thereon shall be made in specialized centers outside A.R.E.
- (f) Operator shall supply EGPC within forty-five (45) days after the end of every quarter with a list of costs incurred and proceeds received by the Operator during such quarter, and necessary supporting documents to be available for inspection by EGPC at any time during regular working hours. Within three (3) months from the date of receiving each list, EGPC shall advise the Operator in writing if it considers (a) that the record of costs and/or proceeds are not correct, (b) that the cost of goods or services supplied are not in line with the international market prices for goods or services of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such goods or services were supplied, provided, however, that purchases made and services performed within

A.R.E. shall be subject to Article XXIII, (c) that the condition of the materials furnished by the Operator does not tally with their estimated prices, or (d) that the costs incurred are not required for operations under this Agreement in accordance with practices usual in the international petroleum indu-

أنالمشتريات والخدمات التي تمالحصول عليها من داخل جمهورية مصرالعربية تحضع لأحكام المادة الثالثة والعشرين. (ج) أن حالة المواد التي قام الغائم بالعمليات يتوريدها لاتتفق مع الأسعار المقدرة لهما . أو

ي يدة الرسمية - العدد + ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤	
consistent accounting methods.	صرنة غير لازمةللملبات موضوعهذه
er with EGPC in connection with esented and parties shall attempt	عادة فيصناعةالبترول دولياوالأسس وعل القائم بالعمليات أن يتشاور م

stry and sound and consistent accounting methods. Operator shall confer with EGPC in connection with the problem thus presented and parties shall attempt to reach a settlement which is mutually satisfactory. If within the time limit of the three (3) month period provided for in this paragraph, EGPC has not advised the Operator of its objection to any list, such list shall be considered as approved.

(g) EGPC and ESSO shall loyally cooperate in submitting to the Alexandria Bank, Cairo, five (5) months following each quarter, the joint statement provided for in Annex C of this Agreement. EGPC shall be liable for any and all damages caused to ESSO as a result of (1) collection by EGPC from the Alexandria

(د) أن التكاليف المنصرنة غير لازمة للعمليات موضوع هذه الاتفاقية طبقا لما دو متبع عادة في صناعة البترول دوليا والأسس المحاسبية المناسبة السليمة . وعلى القائم بالعمليات أن يتشاور م المؤسسة بشأن المشكلة التي نثار في هذا الشأن أن ماول الطرنان الوصول إلى تسوية مرضية لكليهما . وإذالم تقم المؤسسة في غضون مهلة النلائة (٣) أشهر المنصوص عليهاتي هذه الفقرة بإخطار القائم بالعمليات تما قديكون لديم امن اعتراضات على أية قائمة من هذه القوائم ، فتعتبر هذه القائمة معتمدة من قبل المؤسسة .

(ز) تتعاون المؤسسة ('إسو''بإخلاص فأن يسلما إلى بنك الاسكندرية بالقاهرة في الحسة (ه) أشهر النالية لكل ربي سنة الإقرار المشترك المنصوص عليه في المايحق (ج) المرفق بهذه الانفاقية .

وتكون المؤسسة ماتزمة بأى وكل الأضر ارالتي المعنى بر" إسو" نتيجة .

Bank, Cairo, of any such amount as may be established through arbitration as not payable by ES-SO as a deficiency to EGPC respecting the initial four (4) years period in accordance with Article IV of this Agreement or (2) failure of EGPC within five (5) months following each quarter to join in the above mentioned statement reflecting the appropriate and approved amount of money expended. It is agreed upon that EGPC shall not be Eable for such damages for failure unless such failure is due to EGPC fault or negligence.

(h) ESSO shall supply from abroad all foreign currency funds necessary for the operations under this Agreement in freely convertible currency and whenever they require payment in Egyptian currency the conversion shall be made at the local banks in A.R.E. according to A.R.E. regulations and at the official A.R.E. rate of exchange generally applicable for commercial purposes.

ARTICLE V

RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES

(a) (1) ESSO shall be subject to the auditing provisions provided for in this Agreement, and ESSO shall () فيض المؤسسة أى مبلغ من ينك الاسكندرية بالفاجرة قديثبت بطريق انتحكم أنه غير مستحق الأداء إلى الؤسسة من " إسو" كعجز يخصوص مدة الأربع (٤) سنوات الأولى طبقا الحادة الرابعة أمن هذه الاتفاقية ، أو

(٢) إذا تخافت المؤسسة خلال الخمسة (٥) أشهر التالية لكل ربع سنة عن المشاركة في الإقرار السالف الإشارة إليه الذي يبين قيمة المباغ الصحيح المعتمد الذي تم صرنه. ومن المتعق عليه أن المؤسسة لا تكون مسئولة عن الأضر ارالمترتية على هذا التخلف ما لم يكن مثل هذا التخاف بتيجة خطأ أو إهمال من جانبها .

(ح) تحول " إسو " من الخارج كل الأموال اللازمة للعمليات المنعلقة بهذه الاتفاقية وذلك بعد لات أجدية قايلة للتحويل الحر ، هذا وكلما تطلب الأمر الدفع بالعملة المصرية يكون التحويل في الينوك المحاية بجمهورية مصر العربية ونقا للوائح جمهورية مصر العربيسة وبسعر التحويل الرسمي فيهما المطبق عادة للاغراض التجارية .

استرداد التكاليف والمصروفات

(٢) (٢) تسرى على " إسو " مواد المراجة المنصوص علبها فهذه الاتفاقية ،وتسترد "إسو" كافذات كالبف والمصروفات الى تتم المحاسبة عليها طبقا للحق (د) بشأن جميع العمايات الى تجرى بتقنضى هذه الاتفاقية إلى الحدومن كية تساوى خمسة وثلاثين (٣٠) فى الم تة من الزيت الخام المنتج والمحنفظ به من آبار مستكلة توجد فى مياه عمقها مائتى (٢٠٠) متر أو أقل عمقا وذلك فى كل

recover all costs and expenses accounted for in accordance with Annex D of all the operations under this Agreement, to the extent and out of an amount equal to thirty-five (35%) per cent of crude oil produced and saved from wells completed in water two hundred (200) meters

الجريدة الرسمية ... العدد ٥٠ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤

expenses incurred after initial commercial production shall be recovered in the year incurred. To the extent that in any Calendar Year the total costs and expenses to be recovered in such year are in excess of the value. of the Cost Recovery Crude Oil, such excess shall be carried forward and added to the total costs and expenses to be recovered in the next succeeding year or years until such costs and expenses are fully recovered, but in no case after the termination of this Agreement.

(2) ESSO shall take each year the Cost Recovery Crude Oil, subject to paragraph (3) of this Article, (plus its share as stipulated in paragraph (b) of this Article V and in the event that the value of the Cost Recovery Grude Oil is in excess of ESSO's factual recoverable. costs and expenses, including any carryforward, to be recovered for such year, such excess shall be allocated proportionately to production in accordance with production volumes in such year; and such part of the excess as is thus allocated to production from wells completed in the two water depth categories set forth in paragraph (b) of this Article V shall

(٢٠/٠) في المسائة سنويا ، وتسترد مصروفات التسغيل [[التي تنفق بعــد الإنتاج التجاري الأولى وذلك خلال السنة التي أنفقت فها . وفي أى سنة نفو : ية تكون فما حملة المصروفات والتكاليف الواجب استردادها في تلك السنة ، تزمد على قيمة " از ت الحام المخصص لاسترداد النكاليف"، فإن هذه الزيادة ترحل وتضاف إلى إحمالي المعمروفات والتكاليف الواجب استردادها في السنة أو السنوات التالية حتى يتم استرداد هـــذه المصرونات والتكاليف بالكامل على ألايتم ذلك بأي حال بعسبد انتهاء هذه الاتفاقية .

۲٠

(٣) مع مراعاة الفقرة (٣) من هذه المادة، تأخذ "إسو" كل سنة "الزيت الحام الخصص لاستردا دالتكاليف"، (بالإضافة إلى نصيبها المنصوص عليه في النقرة (ب)من حدَّه المادة الخامسة) وفي حالة ما إذا كانت قيحة "الزنت الخام المخصص لاسترداد التكاليف٬ يزيد عن التكاليف والمصروفات الفعلية له «إسو٬٬ المستجقة الاسترداد ، (بمساقي ذلك المرحل)عن هذه السنة ، فإبن هـذه الزيادة يتم توزيعها على الانتاج تناسبيا على أساس أحجام الإنتاج في السنة المذكورة ، و بعد أن يتم التوزيع على هذا النحو فإن ذلك الجزء منالزيادة الذي اختصبه إنتاج الآبار المستكلة في فثني أعماق المياه الوارد سانها في الفقرة (ب) من هذه المبادة الخامسة ، يتم تقسيمه بين المؤمسة و * إسو * طبقا للنسب المئونة الواجبة التطبيق حسب الأعماق طبقا للفقرة (ب) المذكررة ، وتسدد " إسو " نصيب المؤسسة ا في هذه الزيادة غير شاملة أية مبالغ مأخوذة عينا بالنطبيق للفقرة (٣) فيما بعد ، وذلك بالطريقة المبينة في الملحق (د) المرفق طيه .

be divided between EGPC and ESSO in accordance with the applicable percentages by depth of said paragraph (b) and payment to EGPC of its share of such excess, excluding any amounts taken in kind under paragraph (3) below, shall be made by ESSO in the manner set forth in Annex D hereto.

الجريدة الرسمية - العدد • ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤

- (3) EGPC shall each year have the right of taking delivery of a quantity of crude oil up to fifty (50%) per cent of the excess of Cost Recovery Crude Oil over the actual recoverable costs and expenses, for the purpose of supplying any of EGPC's share of operating requirements for refineries, delivery of such quantity of crude oil to be F.O.B. export terminal (or other delivery point mutually agreed upon). If EGPC wishes to exercise such right, it shall notify ESSO in writing at least ninety (90) days prior to the beginning of each calendar quarter of each year following commencement of regular producty tion.
- (4) Exploration, Development or Production costs and expenses shall include expenditures wherever incurred for the purpose of operations under this Agreement but shall not include interest on investment, or any bank fees or bank charges or any crude export marketing expenses incurred outside the A.R.E.

(٣) ^{ال}ؤسسة الحق في أن تتسلم كل سنة كمية من الزيت الخام تصل إلى نحسين (٥٠./) في المحافة ممايفيض عن ⁽¹ الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف ⁽¹ الزائد على التكاليف والمصروفات الفعلية الواجبة الاسترداد ، وذلك لغرض توفير أى تصيب يكون على المؤسسة الإسهام به في احتياجات تشغيل معامل التكرير ، و يكون تسليم مثل هذه الكمية من الزيت الخام ⁽¹ فوب⁽¹⁾ مستودع الشحن (أو نقطة تسليم أخرى يتفق عليها سويا) . وإذا أرادت المؤسسة ممارسة متل هذا الحق قعليها إخطار ⁽¹⁾ إسو⁽¹⁾ كتابة في موعد لايتمل هن تسعين (٩٠) يوما سابقة على ابتداء كل ربع سنة بيلادى لكل سنة تالية لبدء الإنتاب المنظم . ۲ ۲

- (٤) وتشمل تكاليف ومصروفات البحث أو التنمية المدد مدينة من المحيث أو التنمية المحيث أو التنمية المحية المحي محية المحية محية المحية محية المحية الم
- (b) (1) Of the remaining (sixty-five (65%) per cent) crude oil produced and before deducting government royalty, EGPC shall be entitled to take and receive eighty (80%) per cent and ESSO shall be entitled to take and receive twenty (20%) per cent of the average daily production of crude oil produced from wells completed in water two hundred (200) meters or less in depth.
 - (2) Of the remaining (sixty (60%) per cent) crude oil produced and before deducting government royalty. EGPC shall be entitled to take and receive seventy (70%) per cent and ESSO shall be entitled to take and receive thirty (30%) per cent of the average daily production of crude oil produced from wells completed in water depth of over two hundred (200) meters.
- (c) For purposes of determining the value of the quantity of the Cost Recovery Grude Oil during each six (6) month period to recover costs and expenses, the weighted average price realized in freely convertible currency from F.O.B. point of export sales by

أو الإتتاج ما ينفق من مصروفات في أغواض العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية أينها تمذلك، بيد أنها لاتشمل فوائد على الاستثمارات أو رسوم بنكية أو أعباء بنكية أو أية مصروفات لتسويق الحام المصدر التي تنفق خارج (ج.م.ع) .

(ب) (1) من المنبق (محسة وستون (٦٥./) في المحافة من الزيت
 الحليم المنتج وقبل خصم أناوه الحكومة ، يكون للمؤسسة الحق في أن تأحذ وتتسلم ثنانين(٢٠./) في الحافة و يكون له " إسو "
 الحق في أن تأخذ وتتسلم عشرين(٢٠./) في المحافة من متوسط الجق في أن تأخذ وتتسلم عشرين(٢٠./) في المحافة من متوسط الجنيج من آبار مستكملة وتوجد في مياه عمقها مائتا (٢٠٠) متر أو أقل .

(٢) من المتبق (ستون (٢.٦٠) في المسائة)من الزيت الخام المنتج وقبل خصم أناوه الحكومة ، يكون لاؤسسة الحق في أن تاخذ وتتسلم سبعين (٢٠/)في المسائة ويكون لـ " إسو" الحق في أن تأخذ وتتسلم ثلاثين (٣٠/)في المسائة من متوسط الإنتاج اليومي من الزيت الخام المنتج من آبار مستكملة وتوجد في مياه عمقها يزيد على مائتي (٢٠٠) متر.

(ج) لأغراض تحديد قيمة كية ¹⁰ الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف ¹⁰ خلال مدة كل سنة (٢) أشهدر بغرض استرداد التكاليف والمعروفات ، فإنه يطبق المتوسط المرجح للسعر المحقق بعملة قابلة للتحويل الحر على أسلس ¹⁰ فوب ²⁰ نقطة التصدير لمبيعات يواسطة المؤسسة أو ¹⁰ إسو ²⁰ لكيات مقارنة ملبقا لكافة بمقود بيع الزيت الحام السارية وقتئذ - ياستلناء مقود بيع الزيت على أساس المقايضة - أى السعرين أعلى ، وذلك لغير الشركات التابعة خلال مدة السنة أشهر المذكورة . ومناة المفهوم أنه بالنسبة المبيعات على أساس ¹⁰ مدة السنة أشهر المذكورة .

tible currency from F.O.D. point of capore and cy cither EGPC or ESSO of comparable quantities under all crude oil sales contracts currently in effect but excluding oil sales contracts involving barter, whichever is higher, to non-affiliated companies during such semester shall be used. It is understood that in case of C.I.F. sales, appropriate deductions shall be made such as for transport and insurance

	م (أ) فى ١٢ ديسمبر منة ١٩٧٤	الجريدة الرسبية العدد • ٥ تاب	۲۲_
ESSO and EC ing in accord value of the	alculate F.O.B. point of export price. GPC will loyally cooperate in determin- ance with the foregoing principles, the Cost Recovery Crude Oil and for this work out mutually acceptable proce-	يجرى الحصم المناسب لتغطية مصاريف النقل والت ^ا مين توصلا لحساب الدمر عند نقطة التصدير ''فوب''. وتتعاون '' إسو'' والمؤسسة بإخلاص في تحديد قيمة '' الزيت الخام المخصص لاسترداد النكاليف ''- طيقا لابادئ الواردة آنفا – ، وتحقيقا لهذا الغرض يضعان الإجراءات المقبولة متهما في هذا الشآن .	
Article V and year, take, re- road and free of, its share o Article V plus vided in parag of the part of	dice to paragraph (a) (2) and (3) of this Article XXVII ESSO shall during each ceive and freely export, and retain ab- ly dispose of the export sales proceeds if crude oil under paragraph (b) of this is the Cost Recovery Crude Oil as pro- graph (a) of this Article V. The value if the excess Cost Recovery Crude Oil be paid to EGPC in accordance with) و دون الاخلال بالنقرة (أ) (۲ ، و (۳) من هذه المادة الخامسة والمادة السابعة والعشرين ، تأخذ "إسو "وتا للم خلال كل سنة حصتها من الزيت الخام موضوع الفقرة (ب) من همذه المادة الخامسة بالإضافة إلى " الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف " على تحسو ما دو منصوص عليه في النقرة (أ) من هذه المادة الخامسة ولها أن تصدرهما دون قيود وأن تحتفظ في الخارج وتتصرف بحرية في المتحصلات المحقفة من هذه الميعات المصدرة. بتر أداء قسمة ذلك الحزو من فائض " إذ يت (لخام المخصص	(د)

(d)

paragraph (a) (2) of this Article shall be paid in U.S. dollars to EGPC by ESSO on a quarterly basis within forty-five (45) days after the end of the quarter with appropriate adjustments in payment respecting the fourth quarter of the year to reflect actual costs for the year. Title to all such crude oil and risk of loss shall pass to ESSO at wellhead.

If the entitlement of the Government and of EGPC to all crude oil produced in A.R.E. is less than the total quantity of crude oil required to be refined. in A.R.E. to produce products required for internal purposes (hereinafter referred to as "The Imbalance"), then, in that event, the crude oil which ESSO has the right to export in accordance with the foregoing shall be reduced by the amount representing ESSO's proportionate share of The Imbalance. The amount of such proportionate share shall be based on the volume of ESSO's entitlement to A.R.E. crude oil production in proportion to the volume of entitlements of others (except the Government and/or EGPC) to such production and the price shall be paid in fully convertible currencies within ninety (90) days after the end of the month in which delivery is made, and shall be ESSO's export price determined under the procedure set forth in subparagraph (c) of the present Article respecting export sales by ESSO.

يهم أداء فيمه ذلك الجزء من فأنص الريب الحام العصص لاسترداد التكاليف " الواجب السداد إلى المؤسسة بالتطبيق للفقرة (أ)(٢) من هذه المبادة وذلك بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية من " إسو " إلى " المؤسسة " على أساس كل ربع أسنة وذاك خلال تحسة وأربعين (٤٥) يوما من التهاء ربغ السنة المذكور مع ادخالالتسو يات الماسبة في الدنع بالسبة. إلى لربع سنة لرابع لاظهار المصرر فات الفعلية للسنة . وتنتقال ملكية هذا الزيت الخام ومخاطرة، إلى " إسو "عبد رأس البئر. وإذا كالت مخصصات المكومةو المؤسسة من كل الزيت الخام المنج فى (ج م ع) يقل من إحمالي كمية الزيت الخام المطلوبة للنكوير في(ج.م.ع) لاستخراج منتجات لازمة للاغواض الراخلية · (المشار إليه فيها بعدبه "النقص")، ففي هذه الحالة يخدُّص عند تَذ الزيت الحام الذي يحق له ' إسو ''تصديره بالتطبيق ل تقدم وذلك بقدر ممثل نصيب ‹'إسو''التناسي فر'' النقص ''. و يتم تحذيدهذا القدر من النصيب التناسي دلي أساس حجم مخصصات '' إسو '' من إنتاج (ج.م.ع) للزيت الحام بالتناسب إلى حجم خصصات الآخرين (باستثناء الحكومة و / أو المؤسسة) من الإنتاج المذكور . ويتم سداد الثمن بعملات فابلة للتحويل الحر خلال تسعين (٩٠) يوما لاحقة على انتهاء النهر الذي تم خلاله التسليم ويكون هذا التمن هو ثمن " إسو " للتصدير المحدد على نحو ما هو مقرر في الفقرة الفرعية (ج) من هذه المبادة.

(e) Gas, unless other disposition of such gas and constituents be made in accordance with Annex F hereto, shall at no cost, belong to and be taken by EGPC. It is understood that such taking by EGPC shall not result in any additional costs to ESSO.

شأن مبيعات " إمو " للتصدير . (ه) يكون الغاز ملكا للؤسسة وتأخذ بدون مقابل وذلك مالم يتم التصرف فيه ومكوناته بصورة أخرىطيقا للحق(و)المرفق ما هُ الاتفاقية . هذا ومن المتعارف عليه أنه لا تترتب أنة اتكاليف إضافية ها، عانق " إسو " نتيجة أخذ المؤسسة لهذا الغاز .

-	ح (۱) فی ۱۲ دیسمبر سنة ۱۹۷۶	٢٣ الجريدة الرسية العدد • ٥ تاب
(f)	The Operator shall prepare (not less than ninety (90) days prior to the beginning of each calendar semes- ter following commencement of regular production), and furnish in writing to EGPC a forecast, appro- ved by the Joint Company, setting out the total quantity of crude oil that the Operator estimates ean be produced, saved and transported hereunder during such calendar semester in accordance with good oil industry practice. The Operator shall also estimate the quantity of crude oil to be taken by ESSO in accordance with paragraph (a) of this Article V; also shall estimate ESSO and EGPC shares in accordance with paragraph (b) of this Article V. The Operator shall endeavor to produce cach calendar semester the forecast quantity. The crude oil shall be measured for royalty as provided for in paragraph (a) of Article III of this Agreement	 (و) على القائم بالعدايات بعد بد. الإنتاج المنظم وقبل بداية كل نصف سنة تقريمية ما لايقل عن تسعين (٩٠) يوما أن يعد ويقدم ¹¹ للؤسسة ¹¹ كتابة تقريرا موافقا عليه من الشركة المشتركة ببين الكمية الإحمالية من الزيت الخام الذى متوقع القائم بالعمليات أن يتمكن من إنتاجه والاحتفاظ به ونقله بمقتضى مذه الاتفاقية خلال نصف السنة المذكور وفق للأساليب تقديراته لكمية الزيت الخام الذى متوقع القائم وهذه المسلمة المشتركة ببين الكمية الإحمالية من الزيت الخام الذى متوقع القائم مالمشتركة ببين الكمية الإحمالية من الزيت الخام الذى متوقع القائم بالعمليات أن يتمكن من إنتاجه والاحتفاظ به ونقله بمقتضى المسلمة المنة الذكرر وفق للأساليب تقديراته لكية الزيت الخام الذكر وعلى القائم بالعمليات أن يقدم تقديراته لكية الزيت الخام التى تأخدها ¹¹ إسو¹¹ وفقا للاقرة المسلمة المسلمة الماليب وعلى القائم بالعمليات أن يقدم الماليب المليمة الماليب ونفله مناعة البترول . وعلى القائم بالعمليات أن يقدم الماليب المليمة الماليب الخام التى تأخدها ¹¹ إسو¹¹ وفقا للاقرة الماليب الماليب الماليب الماليب الماليب الماليب الماليب المالية الذكرر وفق الماليب الماليب الماليب الماليب الماليب الماليب الماليب الماليب وعلى القائم بالعمليات أن يقدم المالي الماليب المالي تأخذها ¹¹ إسو¹¹ ومن من علمة التي أخذه الماليب الماليب أليما التى تأخذها ¹¹ إسو¹¹ ومن الماليب الماليب الماليب الماليب الماليبة المالية ولائمات الماليب الماليات أن يبذل جهده لإنتاج الكبة المدوة عن كل رضف النائم بالمعليات أن يبذل جهده لإنتاج الكبة المدوة عن كل من من المادة النائيب الماليب ماليب الماليب ال

- and other purposes by a method mutually agreeable between EGPC and the Operator and in accordance with accepted international petroleum industry practice.
- (g) At a reasonable time prior to the commencement of commercial production EGPC and Operator shall meet and agree upon a procedure for scheduling tanker liftings from the point or points of export.

ARTICLE VI

EGPC'S TITLE TO ASSETS

- a) EGPC shall be the owner of all ESSO's assets in the Area and in A.R.E. created or used in connection with the Operations carried out by the Operator subject to and in accordance with the following :
 - Land and fixed assets shall become the property of EGPC as soon as they are acquired by ESSO for the purpose of operations under this Agreement.
 - (2) Moyable Assets owned by ESSO and assigned to the long term performance of this Agreement shall become EGPC's property as soon as they are landed in the A.R.E. The costs of such assets shall be recovered by ESSO in accordance with Article V.

Notwithstanding the foregoing, movable assets

يم قياس الزيت الخام وفقا الطريقة التي يتفق عليها بين الوسسة والغالم بالعمليات والتي تتفق مع الأساليب المقبولة دوليا في صناعة البرول .

(ز) فى ميعاد معقول سابق على بد الإنتاج التجارى يجتمع الفائم بالعمليات والتوسية للاتفاق على إجراءات جدولة شمنات الناقلات من نقطة أو نقط النصدير .

> (المادة المادسة) ماكية المؤسسة للا صول

(أ) تكون المؤسسة مالكة لجميع الأصول الخاصة بر "إسو" في النطقة رقى (ج.م.ع)، المفامة أو المستخدمة فيا متصل بالعمليات التي يقوم بها الفائم بالعمليات وذلك طبقا الما يل :
 ٢ - الأراضي والأصول الثابتة تصبح ملكا المؤسسة بجرد حصول " إسو " عليها لأغراض العمليات بمقتضى هذه الانفاقية .

٢ — الأصول المقولة المملوكة لـ " إسو "والخصصة لمدى و طويل لتنفيذ هـذه الانفاقية تصبح ملكا للؤسسة وذلك يجرد إنزالها فى (ج . م . ع) ويتم استرداد " إسو " لتكاليف مثل هذه الأصول طبقا للهادة الحامية .

و بالرغم مما نقدم ، فإن الأموال المنقولة المملوكة لـ ^{وو} إسو " التي يتم تقلها إلى المنطقة أو إدخالها إلى (ج. م. ع)و يتم إعادة استعالها مؤقتا في أعمال كالحفو أومد الأنابيب (يما في ذلك سفن التخزين العائمة التي تستعملها " إسو " في العمليات بمقتضى هذه الانفاقية ولكن تستبعدها فيا بعد وتستبدلها بغيرها من وسائل التخزين أو السفن)، فهذه الأموال المنقولة نظل ملكا ل"إسو"

owned by ESSO which are moved to the Area or landed in A.R.E. and normally used temporarily such as for drilling or pipelaying (including floating storage vessels which ESSO puts into use in operation hereunder but later removes and replaces with الجريدة الرسمية ... العدد ٢٥ تابع (١) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤

another storage system or vessel) shall remain the property of ESSO, provided that their depreciation for the given period only is charged to the operations and included in the costs in accordance with Article V of this Agreement.

However, if the full amount of depreciation of such asset has been charged to the operations, then such asset (including floating storage vessels) shall become the property of EGPC. It is understood that such temporabily used assets may be freely reexported by the Operator subject to EGPC approval, provided however that in view of the high operating and down-time costs and losses associated with any delay in movements of specialized vessels for offshore drilling and pipelaying and associated supply vessels. such vessels may be re-exported upon prior notice. given to EGPC of the re-exportation of such vessels owned by ESSO or its contractors. It is understood that the temporary use of the movable assets in the operations as aforesaid, title being retained by ESSO, shall not give rise to a claim for payment from EGPC to ESSO respecting such assets but rather ESSO shall recover its costs respecting such assets in accordance with Article V (a).

شرط أن تخسب قيمة استهلاكها لإحدة المعينة فغصط وذلك على حساب العمليات وأن محمل متل هذا الاستهلاك ضمن الكاليف بالتطبيق المادة الخامسة من الاتفاقية . ومعذلك فإن هذه الأصول (عا في ذلك سنهن التيخز بن العائمة) تصبيح ملكا المؤسسة إذاتم تحميل قيمة استهلاكهما بالكامل على حسباب العمليات .

ومن المفهوم أن يكون للقائم بالعمليات الحق في إعادة تصدير هذه الأصول أتي تستخدم بصفة مؤقنة وذلكدون قيود و شرط · وافقة «المؤسسة» على هذا ، ومع ذلك، فإنه بالنظر إلى التكاليف المرتفعة للعمليات واكاليف الوقت المستهلك والخسائر التي تتجر عن أي تأخير في تحركات السفن المتخصصة في الحفر في الما. ومدالأنابيب وما برنبط بها من سفن تموين ، فيمكن إعادة تصدير مثل هذه السنان عوجب إخطار كتابي إلى " المؤسسة " يتضمن إعادة تصدر هذه الدغن الملوكة ل "إسو" أو لمقاولها. ومن المفهوم أن الاستعال المؤقت للاصول المنقولة في العمليات على تحو ما ذكر بعاليه مع احتفاظ (إسو) يملكية هذه الأصول ، الن يؤدى إلى قيام مطالبة بأن تدفع المؤسسة إلى ^{رو} إسو " شيئا الخصوص مثل هذه لأصول و إتما تسترد "إسو" التكاليف الخاصة مذه الأصول طبقًا للسادة الجامسة فقرة (1) .

The Book Value of the Assets created during each calendar quarter shall be communicated to EGPC. within forty-five (45) days after the end of each quarter.

During the term of this Agreement and its renewal the Operator is entitled to full use of all fixed and movable assets as defined above and EGPC shall not dispose of the same except with mutual agreement.

ARTICLE VII

JOINT COMPANY

a) All development and producing operations subject of this Agreement shall be carried out in accordance with such decisions respecting such operations as may be made and approved by the Board of Direc-

ويتعن موافاة المؤسسة خلال أخمسة والأربعين (٢٥) يوما اللاحقة لانتهاء كلى ربع سنة بالقيمـــة الدفترية للاصول التي تم ايجادها خلال کل ربع سنة ميلادية .

(ب) يَكُونُ للقائم بالعمايات خلال مدة سريان هذه الاتفاقية وتجديدها حق الاستخدام الكامل لكافة الأصول الثابتة والمنقـــولة على النحو المحدد بعاليه ولا تتصرف المؤسسة في هذه الأصول الاباتقاق الطرفين .

> (المادة السابعة) الثهكة المشتركة

 يتم القيام تجميع عمليات التنمية والإنتاج محل هذه الاتفاقية طبقا اللفرارات التي قد شخذها نشأن هذه العمليات و يقرها مجلس إدارة شركة مشتركة لا تربخ ويتم تكو بهافيا بين المؤمسة و"إسو" ويطلق

tors of a non profit Joint Company, formed by EGPC and ESSO to be called "SAFAGA PETRO-LEUM COMPANY".; abbreviated as "SAFAGA", according to the provisions of its charter attached hereto as Annex E which is made an integral part hercof.

عليهااسم "شركة بترول سفاجة "ويعبر عنها بايجاز بلفظ "سفاجة "ويكون تكوينها وفقا لعقد تأسيسها الوارد في الملحق (﴿) الموفق والذي يعتبو حزءا لا تبجزأ من هذه الاتفاقية .

-) ([†]) فی ۱۲ دیستبر سنة ۱۹۷۶	الجريدة الرسمية ــ المدد • ٥ تاب	۲٥
}	Within thirty (30) days after Commercial Discovery, the Charter shall take effect and the Joint Company shall come into existence without any further pro- cedures.		
	Operator shall submit for the approval of the Board of Directors of the Joint Company the Exploration work programs and budgets, which shall be subject to such approval. Operator shall submit for the approval of the Board of Directors the relinquish- ments which are provided for in Article III (d) of this Agreement and which are made after Comme- rcial Discovery. If within one month after the date of such submission, the Board of Directors has taken no decision with respect to such relinquishment, it will be delivered by ESSO, after studying the relin- quishment with EGPC and taking into account the views expressed by EGPC in this connection, to the	ويقدم النائم بالعمليات البيحث والتي تكون حاصمهموا ماحيس. ويقدم النائم بالعمليات للاعتماد من مجلس الإدارة التخليات	-)

25

C)

b) Within

- Ministry of Petroleum in satisfaction of Article III (d) of this Agreement.
- d) Operator shall submit for the approval of the Board of Directors of the Joint Company the Development and Producing work programs and budgets, which shall be subject to such approval.
- e) Prior to the coming into existence of such Joint Company, Operator shall submit for the approval of the Exploration Advisory Committee the Exploration work program and budgets, which shall be subject to such approval. The Exploration Advisory Committee shall give consultation and advice respecting exploration operations and shall cease to exist upon the coming into existence of such Joint Company. Any decision or action taken by the Exploration Advisory Committee must have the affirmative vote of four or more of its members. The Exploration Advisory Committee shall be composed of three (3) members appointed by EGPC, one of whom shall be Chairman, and three (3) members appointed by ESSO, such appointments to be made within sisty-(60) days after the Effective Date.
- In the event of emergencies involving danger of loss t) of lives or property or in the event unforeseen circumstances arise that would require ESSO to expend additional unbudgetted amounts in accordance with good oil field practice in the industry, to meet its obligations and commitments under this Agreement, such expenses shall be considered as a cost to be reco-

من هذه الانفاقية .

- (د) يقدم القائم بالعمليات للاعتماد من مجلس إدارة الشركة المشتركة برابج عمل وميزانيات التنمية والإنتاج والتي تكون خاضعة لموافقة المحلس .
- (<) وقبل قيام هذه الشركة المشتركة ، يغدم القائم بالعملياتللاعتماد مرب اللجنة الاستشارية لابحث برنابج عمسل وميزانيات البحث والتي تكوين خاضعة لموانقتها . وتبدى اللجنية الاستشارية لابحث الرأى والمشورة بخصوص عمليات البحث وينتهىوجودها هند قيام هذهالشركة المشتركة . ويلزم أن يتوافر في أي فرار أر إحراء تتخذه الجنة الاستشارية البحث أربعة أصوات إبجابية أو أكثر من أعضائها .

وتتكون الجمنة الاستشارية لابحث من ثلاثة (٣)أعضاء تعينهم المؤسسة ويكون رئيس اللجنة من بينهم، وثلاثة (٣)أعضاء تعينهم " إسو " . وتتم هذه التعيينات خلال متين (٦٠) يوما من تاريخ سريان هذه الاتفاقية .

(و) في أحوال الطوارئ المتضمنة مخاطر للأرواح والمتلكات أونشو. ظروف غير متوقعة تحتم على <إسو'' إنهاق مبالغ إضافية غيرمدرجة في الميزانية طبقا للا صول السليمة في صناعة حقول الزيت، وذلك لمقابلة التزاماتها وتعهداتها تبعا لهذه الاتفاقية ، فإن مثل هذه

vered subject to the provisions of this Agreement.

ARTICLE VIII OFFICE AND SERVICE OF NOTICE ESSO shall maintain an office in A.R.E. at which notices shall be validly served.

النفقات تعتبر من التكاايف الواجبة الاسترداد بالتطبيق لأحكام هذه الاتفاقية . (المكدة الثامنة) المكتب وتبليغ الاخطارات على ''إسو'' أن تتخذ مكتبا لهما في جمهورية مصر العربية ويكون اعلانها بالإخطارات صحيحا إذا أرسنت إلى هذا المكتب .

ESSO's general manager shall be entrusted by ESSO with sufficient power to carry out immediately and comply with all local written directions given by the Government or its representative under the terms of this Agreement or any lawful regulations issued or hereafter to be issued which are applicable hereunder.

All matters and notices shall be deemed to be validly served on ESSO which are left at the office of the general manager or which are sent to him by registered mail to ESSO's office in A.R.E,

All matters and notices shall be deemed to be validly served on EGPC which are left at the office of the Chairman of EGPC or which are sent to him by registered mail at EGPC's main office in Cairo.

Notices under Article XIX should be made by an official legal notice.

يكون مدير عام ²² إسو ²⁴ مفوضا من قبلها بسلطات كافية ليقوم فورا بتنفيذ والالتزام بكافة التوجيمات الكتابية التي تصدر اليه من الحكومة أو ممتايها وفقا لأحكام هذه الاتفاقية أو أية لوائح فانونية قائمة أو تصدر فيا بعد وتكون واجبة التطبيق في ظل هذه الاتفاقية .

27

وتعتيركافة المدائل والاخطارات معلنة إعلانا صحيحا لـ " إسو " إذا سلمت في مكتب المدير العام أو إذا ارسلت إليـــه عاليريد المسجل إلى مكتب " إسو " في (ج.م.ع) .

وتعتبر كافة المسائل والاخطارات معلنة إعلانا صحيحا للؤسسة، إذا سامت في مكتب رئيس مجلس إدارة المؤسسة أو إذا أرسات إليه بالبريد المسجل إلى المكتب الرئيسي لتؤسسة في القاهرة .

والإخطارات المشارإليها في المادة الناسعة عشرة بجب أن تكون إعلان قانوني رسمي .

ARTICLE IX SAVING OF PETROLEUM AND PREVENTION OF LOSS

- a) The Operator shall take all proper measures, according to generally accepted methods in use in the oil industry to prevent loss or waste of petroleum above or under the ground in any form during drilling, producing, gathering and distributing or storage operations and including economic loss resulting from insufficient production or transportation facilities.
- b) Upon completion of the drilling of a productive well Operator shall inform EGPC of the time when the well will be tested and the production rate ascertained.
- c) Except in instances where multiple producing reservoirs in the same well can only be produced economically through a single tubing string, petroleum shall not be produced from multiple oil carrying zones through one string of tubing at the same time, except with prior approval of the Government or its representative.
- d). The Operator shall record data regarding the quantities of petroleum and water produced monthly from each field. Such data shall be sent to EGPC

(المبادة التاسعة) المحافظة على البترول ودرم الخسارة

(١) على القائم بالعمايات أن يتخذ جميع الاجراءات الماسبة وفقا للوسائل
 المقبوبة بصفة عامة والمعمول بهافي صناعة البقرول لتوقى خسائر البقرول
 أوضياعه على أي وجه ذوق أرتحت الارض بأية صورة كانت أثناء
 عمايات الحفر والإنتاج والتجميع والتوزيع والتخزين بما في ذلك
 الحسارة الماقت الناتجة عن نقص وسائل الإنتاج أوالنقل .

(ب) عند استكال حض بئر منتجة يقوم القائم بالعمليات بإخطار المؤسسة عن الموعد الذي سيجرى فيه اختبار البئر والتحقق من مدل إنتاجها .

(ج) باستثناء الحالات التي لا يمكن فيها من الوجهة الاقتصادية إنتاج البترول من تكوينات منتجة ومنعددة بنفس البتر إلا باستعال عامود واحد من المواسير، لا يجوز إنتاج البترول من طبقات متعددة حاملة لازيت باستعال عامود واحد من المواسير في وقت واحد إلا بعد الحصول على موافقة سابقة من الحكومة أو ممثلها .

(د) على القائم بالعمايات أن يسجل بيانات عن كربة البترول والميساه التي تنتج شهر يا من كل حفل .

on the special forms provided for that purpose within thirty (30) days after it is obtained. Daily or weekly statistics regarding the production from the Area shall be available at all reasonable times for examination by authorized representatives of the Government. وترسل هذه البيانات إلى المؤسسة على الاستمارات الخاصة المعدة لهذا الغرض وذلك في خلال ثلاثين (٣٠) يوما من تاريخ الحصول على هذه البيانات، أما الاحصائيات اليومية أو الا مبوعية عن إنتاج المطقة فيجب إعدادها ليطلع عليهاو يفحصها المندو بون المفوضون من الحكومة في جيع الأوفات المعقولة .

27	بع (۱) نی ۱۲ دیسمبر سنة ۱۹۷۶	٢ الجريدة الرسية - العدد ٥٠ تا	
must a amous the pe or fre- mecha- tion si sentat separa- rating withd	drilling records and the graphic logs of wells show the quantity and type of cement and the nt of any other materials used in the well for urposes of protecting petroleum, gas bearing esh water strata. Any substantial change of unical conditions of the well after its comple- hould be subject to the approval of the repre- ive of the Government. Pipe used for uting water-bearing strata in the well or sepa- tion petroleum-bearing strata shall not be rawn without the written approval of the unicht or its representative.	ه) جب أن تكون البيانات المسجلة يوميا عن الحفر والرسومات البيانية لسجل الرثر دالة على كية ونوع الأسمت وعلى كية أية مادة أخرى مستعملة فى البئر لسبانة الطبقات البترولية أوالحاملة للغازات أو المي، العذبة , ونجب الحصول على موافقة ممثل الحكومة على أى تعديل جوهرى فى الأوضاع الميكانيكية للبئر بعد ستكماله ، كما أن الماسورة المستعملة لله صل الطبقات الحاملة الياء فى البئر أو لنصل الطبقات الحاملة البترول لا يجوز سحبها دون الحصول على موافقة كتابية من الحكومة أو منابها ،)
	ARTICLE X CUSTOMS EXEMPTIONS	(المسادة العاشرة) الإعفاءات الجركية	

(d) EGPC, ESSO, and their contractors and sub-contractors engaged in carrying on operations under this Agreement shall be permitted to import, and shall be exempted from customs duties, with respect to the importation of machinery, equipment, vehicles, materials, supplies, consumable items and movable property, when certified by a responsible representative of EGPC to be solely for carrying on operations under this Agreement. (أ) يسمح للمؤسسة ول " إسو" والماولهم والمقاولين من الباطن الذين بدومون بتدهيذ الحمليات مرضوع هذه الانفاقية بان

- b) The expatriate employees of ESSO and the expatriate employees of the Joint Company and of the said contractors and sub-contractors shall be permitted to import and shall be exempt from all customs duties with respect to the reasonable importation of house-hold goods, items and personal effects including one automobile; provided, however, that such properties are imported for the sole use of the employee, and his family and provided, further, that no such property imported by the employee shall be resold by him in the A.R.E., only subject to Government regulations.
- c) The exemption provided in (a) of this Article, shall not apply to any imported items, when, in the opinion of the EGPC, items of the same, or substantially the same, kind and quality are manufactured locally and are available for purchase and delivery when needed in the A.R.E. at a price not higher than ten (10%) per cent more than the cost of the imported item before customs duties, but after transportation

- الدين بموسوق بدهيد الحديات مرضوع هذه الانتاقية بان يستو دوا من الخارج من اعفالهم من الرسوم الجوكية الخساصة باستراد الآذت والممدات والسرارات والمراد والإمدادات والدلع الاسترلاكية والمنذلات المنقولة بعد نقديم إفرار موقع عدم من ممثل مستول للمؤسسة يتضمن أن هسنده المسترردات مقصور استعاذا عن أغراض تنفيد النمدات الجسارية بمفتضى هسنده الاندافية .
- (ب) يحق للا جانب من موظى " إسو " وكذا الأجانب من موظنى الشركة المشتركة والفاولين والحاولين من الباطن أن بستوردوا في الحدود للمقولة مع إعدائهم من تبع الرسوم الجموكية المرحات المترابة رالمواد والمتعة النتخصية ، بما في ذلك سرارة واحدة ، و تشترط مع ذلك أن يكون استيراد هذه الاشياء للاستعمال الحاص للوظف وأسرته ، كما يراعي أن ما يستورده الموظف من ذلك ، لا يجوز أن يومه في (ج م.ع) إلا في الحدود التي تسمع برا اللوانح الحكومية .
- (ج) لا يسرى الإعذا، الوارد في الفقرة (أ) من هذه المهادة على أية يضائع مستوردة إذا كانت هماك بضائع - في نظر المؤسسة-ممانله أومشابهة لحامثابهة جوهرية في الوع والجودة تنتج محليا، ويكون شرائرها واستلامها ميدورا عبد الطلب في (ج . م . ع)و بسعر لا يزيد بأكثر من عشرة في المهائة (١٠./) عن ثمن المهتورد ، قبل إضافة الرسوم الجمركية ، ولكن بعد إضافة الكاليف القل

والتأمين .

and insurance costs have been added.

d) Any of the items imported into the A.R.E. either exempt or non-exempt from customs duties and taxes under this Article, may be exported by the importing party at any time without the payment of any export duty or tax, or impost.

(د) بجوز للطرف المستورد إعادة تصدير – في أعوقت وبدون دفع أى رسوم تصدير أو ضرائب أو فرائض ضريبة – أى بند من البود المستوردة إلى داخل (ج ـ م ـ ع) سواء كانت معفاة أوغير معقاة من الرسوم الجركية والضرائب طبقا لهذه المادة.

	1475	تابع (أ) ف ۱۳ دیستمبر سنة	٥.	الجريدة الرسبية _ العدد
ápuncut ler max	and	goods resulting from EGPC approval be	al.	لؤسسة بيع المهمات والآلات والبضائع المستع. المات طبقا ل مذه الاتفاقية مذلك برا خاب بعد .

e) Used material, equipment and goods resulting from operations hereunder may with EGPC approval be sold within the A.R.E. provided that the purchasers pay the applicable customs duties, if any, except if sold to EGPC or its affiliated companies. Proceeds collected from such sales shall be paid to EGPC by ESSO.

28

- *fi* "Customs Duties", as used herein, shall include all advalorem taxes and other importation taxes and duties (except those paid to the Government for actual services rendered), which are payable as a result of the importation of the item or items under consideration.
- g) There shall be no licence required, and Operator and EGPC shall be exempted from any duty, tax, fee or any other financial impost in the respect of the
- (م) يجوز بموافقة المؤسسة بيع المهمات والآلات والبضائع المستعملة
 (م) يجوز بموافقة المؤسسة بيع المهمات والآلات والبضائع المستعملة
 المتخلفة عن العمليات طبقا لهذه الاتفاقية وذلك داخل ج.م.ع)
 و بشرط أن يؤدى المشترون ما قد يكون مستحدًا عليها من رسوم
 بمركية الا إذا بيعت إلى المؤسسة أو إحدى الشركات التا بعة لها،
 وتدفع " إسو " إلى المؤسسة ما يتم تحصيله من من هذا البيع .

۲٨

- (و) يقصد ^{رو} بالرسوم الجموكية "في اطار هذه الاتفاقية، كانة الرسوم الفيمية وغيرها من ضرائب ورسوم الاستيراد (خلاف ما يدفع للحكومة نظير ما تؤديه من خدمات فعلية) الواجبة الآداء أتيجة استيراد البند أو البنود المشار إليها .
- (ز) يعفى القائم بالعمايات والمؤسسة من أية رسوم أو ضرائب أو أية فرائض مالية ضر يبية أخرى بخصوص تصدير البترول موضوع هذه الاتفاقية كما أنه لا يتطلب هذا التصدير أي تراخيص

export of petroleum hereunder.

 Material, equipment and goods damaged or used as to be non-serviceable and which are classified by Operator as scrap or junk (any such Operator appraisal being subject to EGPC approval) may be sold as scrap or junked without payment of customs duties, taxes or imposts.

ARTICLE XI

BOOKS OF ACCOUNT ACCOUNTING AND PAYMENTS

EGPC, ESSO, and the Joint Company shall each maintain at their main business offices in the A.R.E.
 books of accounts, in accordance with the accounting procedure attached to this Agreement as Annex (D) and with accepted accounting practices generally used in the petroleum industry, and such other books and records as may be necessary to show the work performed under this Agreement, including the amount and value of all petroleum produced and i saved hereunder. ESSO and the Joint Company shall keep their books of account and accounting records hereof in United States of America Dollars. ESSO and the Joint Company shall furnish to the Government or its representative monthly returns

 (-) المواد والمهمات والبضائع التي تلفت أو استعمات عيث أصبحت عبر صالحةللاستعمال ووصفتها الغائم بالعمليات بأتما خردة أو نفامة (وأى تقييم الغائم بالعمليات على هذا النحو يكون خاصعا لمرافق ت المؤسسة ﴾ يجوز بيعها كخردة أو نفاية دون دفع رسوم حركية أوضرائب أوفرائص ضريبة .

(المادة الحادية عشرة)

دفاتر الحسابات : عمايات المحاسبة والمدفوءات

(أ) تقوم كل من المؤسسة و " اسو " والشركة المشتركة بإمساك دفاتر حسابات تحتفظ بها في مكاتب عملها الرئيسية فى (ج.م.ع) : وذلك وفقا للنظام المحاسبي المرقق بهذه الاتفاقية في الملحق (د) وولفا للأوضاع المحاسبية المقبولة والمعمول بها بصفة عامة في حماعة البترول ، وكذلك تمسك الدفاتر الأخرى والسجلات لتوضيح اينفذ من أعمال بمقتضى هذه الاتفاقية ، بما في ذلك كمية وقيمة كل البترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفاقية .

وتممك ^{وم}امو" والشركة المشتركة دفاتر وسجلات حساباتهما المشار اليها بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية وعلى "إسو والشركة المشتركة أن تقدم بيانات شهوية إلى الحكومة أو ممثلها موضحا بها كاية البترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفاقية ، وتعد هذه البيانات وفقا للشكل الذي تطالبه الحكومة أو ممثلها وتسلم إلى الحكومة أو ممثلها خلال ثلاثين (٣٠) يوما من نهاية الشهر الذي تنظيه هذه البيانات .

showing the amount of petroleum produced and saved hereunder. Such returns shall be prepared in the form required by the Government or its representative and delivered to the Government or its representative within thirty (30) days after the end of the month covered in the return.

	ح (أ) في ١٢ ديستبر منة ١٩٧٤ [9]	٢٩ العدد ٥٠ تا ي
$b\rangle$	The aforesaid books of accounts and other books and records referred to above shall be available at all reasonable times for inspection by the duly authori- zed representative of the Government.	(ب) يجب أن تكون دفاتر الحسابات المذكورة آنفا وغيرها من الدفاتر والسجلات المشار اليها بعاليه ، معدة في جميع الأوقات المناسبة لتحصها بواسطة المندوبين المفوضين من الحكومة .
<i>C</i> }	ESSO shall submit to EGPC a year-end balance sheet and financial statements of each Calendar Year not later than March 15 of the following year to show its net profit or loss from operations under this Agreement for such year.	(ج) تقدم "اسو" إلى المؤسسة ميزانية آخر العام واقرارات مالية عن كل سنة تقويمية وذلك في ميعاد غايته ٢٥ مارس من السنة التالية تبين صافي ربحها أو خسارتها في تلك السنة من العمليات تبعا لهذه الاتفاقية .
	ARTICLE XII	(المسادة الثانية عشرة) المسلحة مالتقال مالتفتية
	RECORDS, REPORTS AND INSPECTION	السجلات والتقارير والتفتيش ما الما المسالم معتنا المالي والتفتيش
a)	The Operator shall prepare and, at all times while this Agreement is in force, mantain accurate and current records of its operations in the Area here-	(أ) يعدالقائم بالعمارات وتحتفظ طوال مدة سريان هذه الاتناقية بسجلات دقيفة تقيد في سفى جميع الأوقات—العمليات الخارية في لمنطقة مدين جريب الاتفاقة برمير ما القائم بالعمليات الحكومة

- under. The Operator shall furnish the Government or its representative, in conformity with applicable regulations or as the Government or its representative may reasonably require, information and data concerning its operations under this Agreement. In particular, Operator will make a daily drilling report during drilling operations, a monthly exploration report during seismic operations, as well as a quarrerly financial report and a yearly general report.
- b) The Operator shall save and keep for a reasonable period of time a representative portion of each sample of cores and cuttings taken from drilling wells, to be disposed of or forwarded to the Government or its representative in the manner directed by the Government. All samples acquired by the Operator for its own purposes shall be considered available for inspection at any reasonable time by the Government or its representative. Any such samples which the Operator has kept for a period of twelve (12) months without receipt by the Operator of instructions to forward them to the Government or its representative or elsewhere may be disposed of by the Operator at its discretion.
- () In case of exporting any rock samples outside A.R.E. then samples equivalent in size and quality shall, before such exportation, be delivered to EGPC as representative of the Government.
- d) Original of records can only be exported with the permission of EGPC; provided, however, that magnetic tapes and any other data which must be processed or analyzed outside the A.R.E., may be exported if a monitor or a comparable record is maintained in the A.R.E. and provided that such exports shall be repatriated to A.R.E. on the understanding that they belong to EGPC.

- موضوع هذه الاتفاقية ، ويرسل القام بالعمليات إلى الحكومة أو ممنالها، وفقا للناليات السارية أو كلماطلبت الحكومة أو ممنالها، في الحدود المناسبة ، المعلومات والبيانات الخاصا بعملياتها لحارية بمقتضى هذه الاتفاقية . ويعد القائم بالدمليات على وجه الخصوص تقوير حفو يومي أثناء عمليات الحصدر ، وتقوير بحث شهرى إثناء العمليات السيزمية وكذا تتمريرا ماليا وبع صنوى وتقريرا سنويا عاما
- (ب) يحتجز ويحتفظ الفائم بالعمليات لمدة معقولة بجزء يمثل كلءينة من العينات الأسطوانية ومن عينات الحفر المستخرجة من حفر الآيار وذلك بقصد التصرف فيها بمعرفة الحكومة أو ممثلها أو تقديمها اليها بالطريقة التي تراها الحكومة . وجميع العينات التي يحتفظ بها القائم بالعمليات للأخراض الخاصة بها، تعتبر معدة للنفتيش عليها في أى وقت مناسب بمعرفة الحكومة أو ممثلها ، والعينات التي من هذا القبيل والتي يكون القائم بالعمليات قد أحتفظ بها مدة أثنى عشر (١٢) شهرا دون أن تصل إليه تعليات تقضى بتقديمها إلى الحكومة أو ممثلها أو إلى جهة أخرى ، يكون للقائم بالعمليات أن يتصرف فيها حسبا يرى .
- يتم تسليم المؤسسة باعتبارها ممثلة للمكومة عينات مماثلة من حيث الحجم والنوع وذلك قبل إتمام التصدير المذكور . (د) لايجوز تصدير أصول التسجيلات إلا بتصريح من المؤسسة ،

ومع ذلك فإن الأشرطة المغناطيسية وأية بيانات أخرى ، التي يتحتم إعدادها أو تجليلها خارج (ج . م . ع) ، يمكن تصديرها إذا أحتاظ بالأصل أو متسجيل مماتل للأصل في (ج.م.ع) و تشرط أن تداد تلك الصادرات ثانية إلى (ج.م.ع) على أساس أنبا ملك للؤسسة .

ARTICLE XIII RESPONSIBILITY OF ESSO FOR DAMAGES TO THIRD PARTIES

Operator, shall entirely and solely be responsible in law towards third parties for any damage caused by its operations and shall indemnify the Government and/or EGPC against all damages for which it may be held liable on account of any such operations.

ARTICLE XIV PRIVILEGES OF GOVERNMENT REPRESENTATIVES

Duly authorized representatives of the Government It have access to the Area covered by this Agreement and to the operations conducted thereon. Such representatives may examine the books, registers and records of EGPC and ESSO and the Joint Company and make a reasonable number of surveys, drawings and tests for the purpose of enforcing this Agreement. They shall, for such purposes, be entitled to make reasonable use cf the machinery and instruments of the Operator on the condition that no danger or impediment to the operations hereunder shall arise directly or indirectly from such use. The Government shall indemnify and hall reimburse Operator for any loss or damage which may in fact result from any such use of said machinery and instruments. Such representatives shall be given reasonable assistance by the agents and employees of the Opera tor so that none of their activities shall endanger or hinder the safety or efficiency of the operations. The Ope-1ator shall offer such representatives all privileges and facilities accorded to its own employees in the field and shall provide them. free of charge, the use of reasonable

(المادة النالنة عشرة) مسئولية " إسو " عن الأضرار التي تلحق بالغير يتحمل القائم بالعمليات وحده المسئولية القانونية الكاملة تجاه الغبر عن أى ضرر ناشىء عن العمليات التي يقوم بها ، وعليه تعويض الحكومة أوالمؤسسة أوكليهما عنكانه الأضرارالتي يمكن أن يعد مسئولا عنها يسبب أي من هذه العمليات .

(المسادة الرابعة عشرة) امتيازات ممثلي الحكومة

لممثل الحكومة المغوضين تفويضا صحيحا الحق في الدخول الى المنطقة التي تغطيها هذه الاتفاقية والى مواقع العمليات التي تجرى فيها . ويمكن لمؤلاء المثلين أن يفحصوا الدفاتر والسجلات و بيانات المؤسمة و''إسو'' والشركة المشتركة وأن بجرواعددا معقولامن عمليات المساحة والرسومات والاختبارات لغرض تنفيذ هذه الاتفاقية ، ويخول لهم ، تحقيقا لهذه الأغراض ، أن تستعملوا - في الحدود المعقولة - ألما كينات والأدوات الخاصة بالقائم بالعمليات، يشرط أن لا ينشأ عن ذلك الاستعمال مباشرة أو غير مباشرة أي خطر أو تعويق للعمليات . وتعوض الحكومة القائم بالعمليات وترد اليه قيمه أية خسارة أو تلف قد يحدث فعلا لتيجة لاستعال تلك الماكنات والأدوات .

وعلى القائم بالعمليات ومندوبيه وموظفيه تقديم المساعدات المنامبة الهؤلاء المناين بحيث لا يتسبب نشاطهم في إحداث خطورة أو تعويق سلامة أو كفاءة العمليات . ويقسدم القائم بالعمليات إلى هؤلاء الممناس كل المزايا والتسهيلات التي يمنحها للوظفيز التابعين له ف ألحمقل كما عليه أن يوفر لهم ، بدون مقابل ، استعال أمكنة

31	(1) فی ۱۲ دیسمبر سنة ۱۹۷۶	۳۱ محد ۲۵ تابع ۲۲
office space and of adequately furnished housing while they are in the field for the purpose of facilitating the ob- jectives of this Article. Except as provided in paragraph (e) of Article XII, any and all information obtained by the Government or its representatives hereunder shall be kept confidential with respect to Area and shall not be disclosed during the term of this Agreement, without the prior written consent of EGPC and ESSO.		لعرض تسميل أهداف هذه المسادة . و باستثناء مانص عليه في الفقرة (ه) من المسادة النانية عشرة، فان أي م معلومات تحصل عليها الحكومة أو ممثلوها ، متقتضي هذه الاتفاقية ،
	ARTICLE XV	
EN	APLOYMENT RIGHTS AND TRAINING OF	(المسادة الخامسة عشيرة)
Α	RAB REPUBLIC OF EGYPT PERSONNEL	حقرق الاستخدام وتدريب أفراد جمهورية مصر العربية
ł	It is the desire of EGPC and ESSO that operation hereunder be conducted in a businesslike and efficient manner.	
((1) The expatriate administrative, professional, and technical personnel employed by the Joint	

Company and ESSO and the personnel of their own contractors in connection with the operations hereunder, shall be granted the residence as provided for in Law No. 89 of 1960 as now amended and the work permit for aliens as provided for in the Ministerial Order No. 9 of 1963 as now amended without prejudice to the A.R.E. laws and regulations relating to public policy or public security.

- (2) A minimum of fifty (50%) per cent of the base salaries and wages of the expatriate administrative, professional, and technical personnel enploved by ESSO and the Joint Company shall be paid in Egyptian Currency.
- (b) ESSO and the Joint Company shall each select their own employees, and determine the number thereof, to be used in connection with operations hereunder. ESSO and the Joint Company shall each, after consultation with EGPC, prepare and carry out specialized training programs for all of their own A.R.E. employees engaged in connection with the operations hercunder with respect to applicable aspects of the petroleum industry. ESSO and the Joint Company shall each replace gradually their own expatriate staff by qualified nationals as they are available. ESSO shall cooperate with EGPC in giving mutually agreed number of EGPC employees an opportunity to attend and participate in ESSO and international ESSO affiliates' training programs.
- الذين تستخدمهم الشركة المشتركة و''إسو'' وكذا أنراد مقاوليهما الحاصين المرتبطين بالممليات موضوع هذه الاتفاقية ، إقامة وفقا للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦ كما هو معدل حاليا . وكذا ترخيص العمل للأجانب المنصوص علبه في القرار الوزارى رقم ٩ لسنة ١٩٦٣ كماهومعدل حاليا، وذلك دون الإخلال بقوانين ولوائح (ج.م.ع) المتعلقة بالسياسة العامة أو الأمن العام .

٢ - يدفع بالمملة المصرية ما لايقل عن خسبن ٥٠١) في المسانة من المرّيات والأجور الأساسية الخاصة بالأفر ادالأجانب الإداريين والمهنيين والغنيين الذين تستخدمهم "إسو" والشركة المستركة .

(ب) تختار كل من "إسو" والشركة المشتركة موظفهما الخصوصين وبحددان العدد اللازم استخدامه فما يرتبط بالعمليات موضوع حذه الاتفاقية. وتمد وتنفذ كل من "اسو" والشركةالمشتركة.. بعد انتشاور مع المؤسسة رابح تدريب لحميع موظفيهما الحصوصين من رعايا (ج.م.ع) المستخدمين فيل يرتبط بالعمليات موضوع هذه الانفاقية وذلك بالنسبة للجالات التطبيقية في صناعة البترول. وتقوم كلمن "إسو" والشركة المشتركة بإحلال الوطنيرن المؤهلين، متى توافروا ، محل وظفها الأجانب تدريجيا. وتتعاون "إسو" مع المؤسسة في إعطاء عدد ، يتفق عليه سويا ، من موظفى المؤسسة فرصة ليحضروا ويشاركوا في البرامج التدريبية لـ "إسو" وشركات إسر العالمية .

ARTICLE XVI

LAWS AND REGULATIONS

ESSO and the Joint Company shall each be (a) bound by the regulations issued for the implementa-

(المبادة السادسة عشرة) القوانين واللوائح (أ) تاتزم كل من " إسو " والشركة المشتركة باللوانح الصادرة لتنفيذ) القانون رقم ٦٦ لسنة ٥٩ه (المعدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦) الجريدة الرسمية ... العدد • ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤

tion of Law No. 66 of 1953, as amended by Law No. 86 of 1956, including the regulations for the safe and efficient performance of operations carried out for the execution of this Agreement and for the conservation of the petroleum resources of the A.R.E. provided that, no regulation, modification or interpretation thereof shall be contrary to or inconsistent with the provisions of this Agreement,

- The rights and obligations of EGPC and ESSO (b)under, and for the effective term of, this Agreement (as well as all matters relating to the Joint Company subject of Article VII hereinabove) shall be governed by and according to the provisions of this Agreement and can only be altered or amended by the mutual agreement of the parties.
- The contractors and sub-contractors of the Operator (c)shall be subject to the provisions of this Agreement and they shall be bound by all regulations consistent with this Agreement which are only issued by the Government from time to time.

بما في ذلك اللوائع الخاصة بسلامة وكمفاءة أداءالعمليات التي تجرى تشميذا لهذه الاتفاقية ، وتلك المتعاقة بالمحافظة على الموارد البترولية مجمهورية مصر العربية تشرط ألا تكون أى لائحة منها مخالفة أو متعارضة مع أحكام هذه الاتفاقية .

(ب) حقوق والتزامات المؤسسة و " إسو " وفقياً لهذه الاتفاقية. وطبلة مدة نفاذها (وكذا كافة المسائلالمتعلقة بالشركة المشتركة موضوع المسادة السابعة عاليه)، تحكمها نصوص هذه الاتفاقية ا وتكون طبقا لهسا ولاتمكن تغييرها أو تديلها إلا باتفاق مشترك بين الأطراف •

(ج) مخضع المفاولون والمقاولون من الباطن التابعون للقائم بالعمليات. لأحكاء هذه الاتفاقية كما أنهم يلتزمون بجميع اللوائحالتي تصدرها الحـكومة قانونا منوقت لآخر وتكون تمشية معهذه الاتفاقية. (المادة السابعة عشرة) حق الاستيلاء (١) في حالة الطوارئالوطنية بسبب الحرب أو احتمال قيام حرب وشيكة الوقوع أو لأسباب داخلية ، فإنه بجـوز للحكومة أن تستولى على كل أو جزء من الإنتاج الذي حصل عليه من المنطقة مقتضي حدد الاتماقية ، وأن تطلب من القائم بالعمليات زيادة ذلك الإنتاج إلى أقصى حد ممكن . كما بجوز للحكومة أيضا أنتستولى على حقل الزبت ذاته ، وعند الضرورة ، على المرافق المتصلة به وأجهزة المعالحة والمصافي إن وجدت (ب) في حميم الحالات لا يترمتل هذا الاستيلاء الا بعد دعوة المؤسسة ا و "إسو" أو ممثليهما بخطاب مسجل بعلم الوصول لإيدا،وجهة نظرهم في شأن هذا الاستيلاء . (ج) يتم الاستيلاء على الإنتاج بقرار وزارى، أما الاستيلاء على حقل الزيت ذاته أوعلى أية مرافق متصلة به وأجهزة المعالجة أوالتكرير فيتم بقرار من رئيس الجمهورية تخطر به المؤسسة و " إسو" إخطارا صحمعا م (د) في حالة أي استيلاء على نحو ما نص عليه بعاليه ، تلتزم الحكومة بأن تؤدى إلى المؤسسة و '' إسو '' تعويضا كاملا عن المدة التي ظل فها هذا الإستيلاء قائمًا ، و تشمل هذا التعوَّيض : را كانة الأضرار النائجة عن هذا الاستيلاء

ARTICLE XVII RIGHT OF REQUISTION

- In case of national emergency due to war or immi-(a)nent expectation of war or internal causes, the Government may requisition all or a part of the production from the Area obtained hereunder and require the Operator to increase such-production to the utmost possible maximum. The Government may also requisition the oil field itself, and, if necessary, related facilities, processing plants and refineries, if anv.
- In all cases, such requisition shall not be effected (b)except after inviting EGPC and ESSO or their reprepresentatives by registered letter, with acknowledgment of receipt, to express their views with respect to such requisition.
- The requisition of production shall be effected by (c)Ministerial Order. Any requisition of the oil field itself, or any related facilities, processing plant or refinery, shall be effected by a Presidential Decree duly notified to EGPC and ESSO.
- In the event of any requisition as provided above, (d)the Government shall indemnify in full EGPC and ESSO for the period during which the requisition is maintained, including.
 - (1) all damages which result from such requisition,

(2) full payment each month of the costs and expenses of ESSO as defined in Article V of this Agreement and the reasonable export market value of ESSO's and EGPC's share of crude oil produced as provided in paragraph (b) of Article V of this Agreement.

(٢) المداد الكامل كل شهرللتكاليف والمصروفات المستحقة لَ إِلَيْهِ "طبقالكَ أَنَّا الْحامسة من هذه الاتفاقية، وذلك بالإضافة للقيمة السوقية المعقولة لتصدير حصة " إسو " في الزيت الحام المنتج مقتضى الفقرة (ب) من المحادة الخامسة من هذه الاتفاقية . الجريدة الرسمية - العدد • ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر لمنة ١٩٧٤

۳۳

However, any damage resulting from enemy attack is not within the meaning of this paragraph (d). Payment hereunder shall be made to ESSO in U.S. Dollars remittable abroad.

ARTICLE XVIII

ASSIGNMENT

(a) Neither EGPC nor ESSO may assign to a person, firm or corporation not a party hereto, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations under this Agreement without the written consent of the Government; provided, however, that EGPC or ESSO, as the case may be, shall be free to assign its rights, privileges, duties and obligations under this Agreement to an affiliated company; and provided, further, that the assignee shall be as qualified as the assignor with respect to its technical and financial competence, and excepting assignments to assignees wholly owned by ESSO, Government, approval to the assignment shall be first obtained. ومع ذلك فلا يدخل فى معنى هذه الففرة (د) أى ضرر ينتج عن هجوم العدو . و يتم السداد إلى '' إسو ''طبقا لذلك بدولاراتالولايات المتحدة الأمريكية القابلة للنتحو يل للخارج .

(المـادة النامنة عشرة) التنـارل (أ) لانجوز للؤسسة أو '' إسو '' أن تتنازل إلى شخص أو إلى منشأة أو إلى شركة ليست طرفا في هذة الاتفاقية عن كل أو جزه من الحقوق أو المزايا أو الواجبات أو الالتزامات المقررة بموجب هذه الاتفاقية دون موافقة كتابية من الحكومة ، ومعذلك يحق للؤسة أو '' إسو '' – حسب الحالة – التنازل عن حقوقها ومزاياها وواجباتها والتزاماتها المقـررة بموجب هذه الاتفاقية إلى أية شركة تابعة بشرط أن يكون المتنازل اليه في مثل كفاية المتنازل إلى متنازل اليهم مملوكين بالمكامل ا'' إسو ''، فإنه يجب الحصول على موافقة الحكومة مقدما .

- (b) In the event that EGPC or ESSO wishes to assign, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations hereunder as aforesaid, the written consent thereto of the Government shall not be arbitrarily withheld. To enable consideration to be given to any request for such consent, the following conditions must be fulfilled.
 - (1) The obligations of the assignor deriving from this Agreement must have been duly fulfilled as of the date such request is made.
 - (2) The proposed assignee or assignees must produce reasonable evidence to the Government of its or their financial and technical competence.
 - (3) The instrument of assignment must include provisions stating precisely that the assignee is bound by all covenants contained in this Agreement and any modifications or additions in writing that up to such time may have been made. A draft of such instruments of assignment shall be submitted to the Government for review and approval before being formally executed.

(ب) في حانة ماإذا أرادت المؤسسة أو "إسو" أن تتنازل عن كل أو جزء من حقوقها ومزاياها وواجباتها والتزاماتها المقررة بموجب هذه الاتفاقية طبقا لما تقدم ، فإنه لايجوز للحكومة أن تمتنع بطريقة تعسفية عن إعطاء وافقتها الكتابية على ذلك . ولكى يتيسر النظر في أي طلب للحصول على الموافقة المشار اليها بجب استيفاه الشروط الآتية :

٢ - يجب أن يكون المتنازل قد أوفى بالمكامل بالالتزامات
 الناشئة عن هذه الاتفاقية حتى تاريخ تقديم هذا الطلب .
 ٢ - يجب على المتنازل اليه أو المتنازل اليهم أن يقدموا
 إلى الحكومة الدليل المعقول على مدى كفايتهم المالية والقنية .
 ٣ - يجب أن تحتوى وثيفة التنازل على نصوص توضح مراحة التزام المتنازل اليه يكافة الاشتراطات الواردة في هذه الاتفاقية والفاقية ويكل ما أدخل عليها كتابة حتى ذلك الوقت من تعديلات وإضافات ويجب أن يقدم مشروع التنازل إلى الحكومة لمراجعته وأبكانة المتنازل اليه أو بكل ما أدخل عليها كتابة حتى ذلك الوقت من تعديلات وإضافات ويجب أن يقدم مشروع التنازل إلى الحكومة لراجعته والفاقية .

) Every executed and delivered instrument of assignment assigning any of the rights, privileges, duties or obligations hereunder of EGPC or ESSO shall be submitted to the Government within thirty (30) days after the Government approves the assignment, for registration in its registers.

(ج) كل وثبقة شازل ميرمة ومتبادلة بين الأطراف للتنازل عن أى من الحقوق أو المزايا أو الواجبات أو الالتزامات الواقعة على المؤسسة أو " إسو " تمقتضي هذ الآنفاقية ، مجب أن تقدم إلى الحكومة في خلال ثلاثين (٣٠) يوما من تاريخ موافقة الحكومة على التنازل لقيدها في سجلاتها .

) (¹) فی ۱۲ دیسمبر سنة ۱۹۷۶	٣٤ ٢ الجريدة الرسمية _ العدد • ٥ تابع
(d)	Any assignment made pursuant to the provisions of this Article shall be free of any transfer or related taxes, charges or fees.	(د) يعفى أى تنازل يتم بالتطبيق لأحكام هذه المبادة من أى ضرائب أو أعباه أو رسوم مما يفرض على عملية التنازل أو يرتبط بها .
	ARTICLE XIX BREACH OF AGREEMENT AND POWER TO CANCEL	(المسادة التاسعة عشرة) الإخلال بالاتفاقية وسلطة الإلغاء
(<i>a</i>)	Subject to the provisions of paragraph (b) of this Article XIX, the Government shall have the right to cancel this Agreement by Order or Presidential Decree, with respect to ESSO, in the following ins- tances :	 (أ) للحكومة، في حدود الأحكام الواردة بالفقرة (ب) من هذه المادة (التاسعة عشرة الحق في الغاء هذه الاتفاقية بالنسبة !" إسو "بأمر أو بقرار جمهوري في الحالات الآتية :
-	(1) If it knowingly has submitted any false state- ments to the Government which were a material consideration for the execution of this Agree- ment;	ا ـــ إذا قدمت إلى الحكومة عن علم أبة بيانات غير صحيحة وكان لهذه البيانات اعتبار جوهرى في إبرام هذه الاتفاقية .

Ł the provisions of Article XVIII hereof;

(2) If it assigns any interest hereunder contrary to] الما الناشئة عن هذوا لا تفاقية] (2)

- If it is adjudicated banknupt by a court of com-(3)petent jurisdiction;
- (4) If it does not comply with any final decision reached as the result of arbitration proceedings conducted under Article XXI;
- (5) If it intentionally extracts any mineral other than petroleum not authorized by this Agreement or without the authority of the Government except such extractions as may be unavoidable as the result of operations conducted hereunder in accordance with accepted petroleum industry practice and which shall be notified to the Government or its representative as soon as possible; and
- (6) If it commits any material breach of this Agreement or of the provisions of Law No. 66 of 1953, as amended by Law No. 86 of 1956, which do not expressly contradict with the provisions of this Agreement or the law by which this Agreement is specifically authorized.

Such cancellation shall take place without prejudice to any rights which may have accrued to the Government against ESSO in accordance with the provisions of this Agreement; and in the event of such cancellation, ESSO shall have the right to remove from the Area all its movable property.

بطريقة مخالفة للاحكام الواردة في الممادة الثامنة عشرة من هذه الانفاقية .

س _ إذا أشهر إفلاسها بحكم صادر من محكة مختصة مذا الإشمار .

ع ـــ إذا لم تنتزم بأي قرار نهائي نتيجة إجراءات تحكيم تمت ونقا لأحكام المبادة الحادية والعشرين .

ه ــ إذا استخرجت عمدا ، دون ترخيص من الحكومة ، أي معدن آخر غير البترول لاتسمح به هذه الاتفاقية باستثناء تلك المستخرجات التي لابمكن تجنبها تتيجةالعمليات التي تنفذ عقتضي حذه الاتفاقية وفقا للاصول المقبولة في صناعة البترول. وفي حذه الحالة عب إخطار الحكومة أو ممثليها بأسرع ما تمكن .

٢ – إذا ارتكبت مخالفة جوهرية لهذه الانفاقية أو للا حكام المقررة في القانون رقم ٦٦ لسنة ٣٥٩ المعدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ للتي لاتتعارض صراحة مع أحكام هــذه الاتفاقية ا أو الفانون الذي بموجبة رخص بهذه الاتفاقيةعلي وجه التحديد .

وينهذ هميذا الإلغاء دون إخلال بأمة حقوق تكون قد ترتبت للحكومة تجاه ‹‹إسو›› وفقا لنصوص هــذُ الاتفاقية ، وعندحدوث مثل هذا الإلغاء يكون لـ "إسو" الحق في أنب تزيل من المنقطة كل ممتاكاتها المنقولة .

(b) If the Government deems that a cause (other than a force majeure cause referred to in Article XX hereof) exists to cancel this Agreement under paragraph (a) of this Article XIX, the Government shall

(ب) إذا أرتات الحكومة أن تمة سببًا (غير القوة القاهرة المشار اليها في المادة العشرين من حدد الانفاقية) لإلغاء عدم الاتفاقية مقتضى الفقرة (أ)من هذه المادة التاسعة عشرة، يكون على الحكومة

الجريدة الرسمية ... العدد • ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤

30

give ESSO ninety (90) days written notice to remedy and remove such cause, but if for any reason such service is impossible, publication in the Official Journal of the Government of such notice shall be considered as validly served upon ESSO. If at the end of said ninety (90) days notice period such cause has not been remedied and removed, this Agreement may be cancelled by Order or Presidential Decree as aforesaid, without prejudice to Article XXI, provided, however, that if such cause, or the failure to remedy or remove such cause, results from any act or omission of one party, cancellation of this Agreement shall be effective only as against that party and not as against the other party hereto.

 $\langle c \rangle$ ESSO shall be allowed to remove their belongings from Area after settling all claims due to the Government.

(ج) يسمع له " إسو " بإزالة متعلقاتها من المنطقة بعسد تسوية جميع المطالبات التي للحكومة حق فيها .

ARTICLE XX

FORCE MAJEURE

- The nonperformance or delay in performance by (a)EGPC and ESSO or either of them, of any obligation under this Agreement shall be excused if and to the extent that such non-performance or delay is caused by force majoure. The period of any such nonperformance or delay, together with such period as may be necessary for the restoration of any damage done during such delay, shall be added to the time given in this Agreement for the performance of such obligation and for the performance of any obligation dependent thereon and to the term of this Agreement, but only with respect to the block or blocks affected.
- "Force Majeure", within the meaning of this Article (b)XX, shall be any order, regulation or direction of the Government of the Arab Republic of Egypt and the Government of the United States of America with respect to ESSO, whether promulgated in the form of a law or otherwise, or any act of God, insurrection, riot, war, strike, and other labor disturbances, fires, floods or any other cause beyond the control of EGPC and ESSO, or either of them, whether similar to the cause hereinabove specified or not.
- (c) Without prejudice to the above and except as may

(المسادة العشيرون) القوة القاهرة

(أ) تعقى المؤسسة و"إسو" أو أي منهما من الوفاء بأي التزام مقرر في هذه الاتفاقية ومنمستوليةالتأخر في الوفاءيه إذا كان عدم الوفاء أوالناخير ناشئا من قوة قاهرة ، وذلك في حدود ما أسببت القوة الفاهرة فيه . والمــدة التي استغرقها عدم الوفاء أو التأخير مع المدة التي قد تكون ضرور يةلإصلاح أى ضررنشا خلال هذه المدة، تضافان إلى المدة المقررة في هذه الاتفاقية للوقاء بهذا الالتزام وللوناءيأي التزام آخريترتب عليه وإلىمدةسريان هذه الانفاقية، ولكن ذلك يكون مقصورا على القطاع أو القطاعات المتأثرة بهذه الحالة .

(ب) يقصدد « القوة القاهرة» في معنى هذه المبادة العشرين أي أمر أو لامحة أو توجيه من حكومة حمهور بة مصر العربية وحكرمة الولايات المتحدة الأمريكية بالنسبة لـ " إمو " سواء صدر في شكل قانون أو غير ذلك أو ما محلت قضاءاً و قدرا أو التمرد والعصيان أو الحرب أو الإضراب وغير ذلك من الاضطرابات العالية أو الحرائق أو الفياضانات أو أى سبب أخر خارج عن سيطرة المؤسسة و " إسو " أو أي منها ، سوا، كان ذلك ممائلا لسوب مما حدد ساليه أو لا .

be otherwise provided for herein, the Government shall incur no responsibility whatsoever to EGPC and ESSO, or either of them, for any damages, restrictions or loss arising in consequence of such case of force majeure, except a force majeure caused by the order, regulation or direction of the Government of the Arab Republic of Egypt.

(ج) مع عدم الإحلال بنا تقدم ذكره وما لم ينص على خلاف ذلك في هذه الانفاقية ، لاتتحمل الحكومة أنة مسئولية كانت يجاه المؤسسة و « إسو " أو أى منهما عن أى أضرار أو قيود أو خسارة تنشأ نتيجة لحالة من حالات القوة القاهرة فيما عدا القمسوة القاهرة التي يكون سببها أمرا أو تنظيما أو توجيها صادرا من.حكومة حمهورية مصر العربية .

۱۲ دیسمبر سنة ۱۹۷۶ ا	٣٦ الجريدة الرسبية ـ العدد • ٥ تابع (أ) ف
ARTICLE XXI	(المـادة الحادية والعشرون)
DISPUTES AND ARBITRATION	المنازعات والتحكيم
a) Any dispute arising between the Government an parties with respect to the interpretation applica execution, cancellation or termination of this A ment, shall be referred to the appropriate A Courts with competent jurisdiction.	أو تطبيقها أرتنفيذها أو إلغانها أو إنهانها بحال إلى مماكم groo
b) Any dispute arising between EGPC and ESSO	من المؤسسة أو "إسو " أن يطالب بالتحكيم بموجب إخطار
be referred to Arbitration. The Arbitration sha	notice
initiated by either of EGPC or ESSO giving n	erred
to the other of them that it (hereinafter refe	terred
to as the First Party) elects to refer such disput	النزاع إلى التحكيم وأن هذا الطوف (ويسار اليه فيا يعد
Arbitration and that First Party has appointe	النزاع إلى التحكيم وأن هذا الطوف (ويسار اليه فيا يعد
Arbitrator, who shall be identified in said no	price المؤل) قد عين محكما تحدد شخصيته في الإخطار
The other (hereinafter referred to as the Second	price المذكور ، وعلى الطرف الآخر (ويسار الية فيا بعد بالطرف
ty), within fifteen days shall notify First Part	المان) أن خط الطرف الآخر (ويسار الية فيا بعد بالطرف
writing, identifying the Arbitrator that it has s	المان) أن خط الطرف الأخر (ويسار الية فيا بعد بالطرف

rator as aforesaid, the First Party shall have the right to apply to the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce to appoint a second arbitrator. The two Arbitrators shall, within thirty (30) days, select a third Arbitrator, failing which the third Arbitrator shall be appointed by the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce at the request of either First Party or Second Party or, in the event such Chamber of Commerce ceases to exist, by the President of the International Court of Justice. In the event of death or other failure of any Arbitrator to carry on with the Arbitration, he shall be replaced by appointment made by the Party who made the original appointment or by the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce or the President of the International Court of Justice, as the case may The Third Arbitrator must be a citizen of a bc. country other than the A.R.E. or the United States of America and a country which has diplomatic relations with both the A.R.E. and the United States of America and shall have no economic interest in the oil business nor the signatories hereto. The Arbitrators shall establish the Arbitration precedure. The decision of the Arbitrators may be given by a majority and shall be final. The decision shall include directions as to remedial action if any which shall settle the dispute and which shall be taken by the parties accordingly. Such decision shall be given by the third Arbitrator alone in case of withdrawal of another arbitrator without replacement or in case of any other failure of the arbitration to proceed expeditiously to final decision by reason of non-

يوما بالحلم الذي احتاره، و إذا لم يعين الطوف التسباق شعمه | If the Second Party does not appoint its Arbit-على النحو المذكور ، فإن للطرف الأول الحق في أن يُتقدم إلى محكمة التحكم التابعة للذرفة التجارية الدولية طالبا تعيين محكم نان وعلى **المك**سين الاشن أن تختارا محكم تالثا في خلال : برتين (٣٠) يوما، فإذا أخفقا في ذلك كان لمحكمةالتحكيم التابعة اللغرفة التجاوية الدولية ، سناء على طلب أي من الطوف الأول أو الطرف الثاني ، أن تعن المحكم التالث . وإذا أنتهى وجود النوفة التجارية المذكورة قان التعيين يمفى هذه الحالة بمعوفة وثيس عكمة المدل الدولية . وإذا توفى أي عكم أو عجز عن الاستمرار في التحكيم فغي هذه الحالة يتم إحلال غيره محله بطريق التعبين مدرفة الطرف الذي أحرى النعيين أصلا أو معرفة محكة التحكم أاناسة للغرفة التجارية الدولية أو رئيس عكمة العبدل الدولية ، حسب الاحوال. ويشترط أن يكون المحكم الثالث من رعايا دولة عد (ج.م.ع) أو الولايات المتحدة الأمريكية وأن بكون لهذه الدولة علاقات دبلوماسية مع كل من (ج.م.ع) والولايات المتحدة الأمريكية كما نسترط ألا يكون لهذا المحكم التالت مصالح افتصادمة في أعمال البترول وألا تكون له أمة صلة بأى طرف من الأطراف الموقعة على هــذه الاتفاقية _ وعل المحكمن وضع إجراءات السير في التحكيم . و يجوز أن يصدر قرارهم بالأغلبية ويكون نهائيا . وبجب آن يتضمن القرار توجهات بالنسبة لإجراءات الإصلاح – إن وجلت – التي تسوى بها المنازعة ويكون على الأطراف أغاذهاتهما لذلك ويصدر متلهذا القرار من المحكم الثالث وحده في حالة انسحاب محكم آخر دون إحلال من محل ممله أو في حالة أي عجز يعوق مواصلة التحكم تسرعة الوصول إلى قرار نهائي ، بسبب عدم استراك أحد المحكين المعينين

participation of an Arbitrator appointed by a Party Arbitration shall be held in or any other reason. Stockholm, Sweden,

من قبل طرف من الأطراف أو لأى سبب آخر. وحقد التحكم في متوكهام بالسويد .

الجريدة آلرسية _ ألعدد ٥٠ تابع (أ) في ١٢ ديسبير سنة ١٩٧٤	
--	--

c) The signatories base their relations with respect to this Agreement on the principles of good will and good faith. Taking account of their different nationalities, this Agreement shall be given effect and shall be interpreted and applied in conformity with principles of Law common to the A.R.E. and the United States of America and, in the absence of such common principle, then in conformity with the principles of law normally recognized by civilized nations in general, including those which have been applied by International Tribunals.

ARTICLE XXII

STATUS OF PARTIES

a) The rights, dutics, obligations and liabilities in respect of EGPC and ESSO hereunder shall be several and not joint or collective, it being the express purpose and intention of the said parties that their ownership of their respective percentage interests under this Agreement shall be as tenants in common and that this Agreement shall not be construed as constituting an association, corporation, mining partnership or any other kind of partnership. (ج) إن موقعى هذه الاتفاقية يرسون علاقاتهم فيما يتعلق بهذه الاتفاقية، على مبادئ حسن النية وسلامة القصد. وأخذا في الاعتبار اختلاف جنسياتهم فإن هذه الاتفاقية يجرى تنفيذها كمايتم تفسيرها وتعلييقها وفقا للبادئ القانونية المشتركة في (ج.م.ع) والولايات المتحدة الأمريكية ، فإذا لم توجد مثل هذه المبادئ المشتركة فيكون ذلك طبقا للبادئ القانونية المتعارف عليها في الشعوب المتحضرة يصفة عامة مسافي ذلك المبادئ القانونية التي طبقتها المحاكم الدولية .

۳۷

(المسادة الثانية والعشرون) الوضع القانوني للطرفين

(أ) الحفوق والواجبات والالتزامات والمستوليات الخاصة بالمؤسسة و "إمو"والواردة فى هذه الاتفاقية تعتبر منفصلة وغير نضامنية ولاجماعية وذلك على اعتبار أن الغرض الصحيح والقصد الواضح للطرفين المذكورين هو أن ملكية كل منهما لما يخصه منحصة نسبية فى المصالح طبقا لهذه الاتفاقية تقوم على أساس أنهما حائزان

b) ESSO shall be subject solely to the laws of the State of Delaware, United States of America, regarding its legal status and creation, organization, charter and by-laws shareholding, management and ownership, and its principal office is established in the United States of America. ESSO's shares of Capital which are entirely held abroad shall not be negotiable in the A.R.E. and shall not be offered for public subscription. ESSO shall be exempt from the application of Law No. 26 of 1954 as amended.

ARTICLE XXIII LOCAL CONTRACTORS AND LOCALLY MANUFACTURED MATERIAL

- a) The Operator and its contractors shall :---
 - (1) Give priority to local contractors as long as their prices and performance are comparable with International prices and performance. The Operator shall, however, subject to the preceding sentence, be exempted from the provisions of Presidential Decree No. 1203 of 1961 as amended.

- على المشاع وأن هذه الاتفاقية لا يجوز تفسيرها على أنها تؤدى الى قيام شركة أشخاص أو شركة مساهمة أو شركة تعدين أو أى نوع آخر من أنواع المشاركة .
- (ب) تكون¹⁰ إس¹⁰ خاضعة فقط لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية فيا يتعلق بكيانها القانونى أو تأميسها وتنظيمها وعقد تأميسها ولائحتها الأسامية وملكية أمهم رأس مالهاوإدارة أعمالهاو حقوق ملكيتها، وقد اتخذت مركز هاالرئيسى في الولايات للتحدة الأمريكية. وأسهم رأس مال¹⁰ إسو¹⁰ للوجودة بأكلها في الخارج لايجوز تداولها في (ج.م.ع) ولايجوز عرضها بلاكمتاب العام وتعنى¹⁰ إسو¹⁰ من تطبيق أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

(المسادة النالنة والعشرون) المقاولون المحليون والمواد المصنوعة محليا يجب على القائم بالعمليات ومقاوليه مراعاة ما يأتى : ١ -- إعطاء الأولوية للفاولين المحليين ما دامت اسعارهم ودرجة ادائهم مقارنة للاسعار ودرجة الأداء السائدة دوليا ، وعلى أية حال قان القائم بالعمليات ، مع عدم الإخلال بالجلة السابقة ، يستثنى من أحكام القرار إلجمهورى وقم ١٢٠٣ لسنة ١٩٦١ وتعديلانه .

19

38

الجريدة الرسمية - العدد ٥٥ تابع (أ) في ١٢ ديسبر سنة ١٩٧٤

(2) Give preference to locally manufactured materia's, equipment, machinery and consumables, however, such material may be imported for operations conducted hereunder if the price of the locally manufactured material at Operator's stores is more than ten (10%) per cent higher than the price of the imported material at Operator's stores.

ARTICLE XXIV

ARABIC TEXT AND THE ORIGINAL

The Arabic version of this Agreement shall be referred to in construing or interpreting this Agreement before the Courts of A.R.E.; provided, however, that in any arbitration pursuant to Article XXI hereabove between EGPC and ESSO the English version shall also be used to Construe or interpret the Agreement.

ARTICLE XXV

٢ – إعطاء الأفضلية للواد المعمنوعة محلوكذا المعدات والآلات والسلع الاستهلاكية ، ومع ذلك يجوز استيراد هذه المواد لأخراض الععليات الجارية بمقتضى هذه الاتفاقية إذا كانت أثمان المواد المصنوعة محليا تسليم ^عازن القائم بالعمليات ، تزيد بأكثر من عشرة في المسائلة (١٠٠) عن أثمان المواد المستوردة تسليم غازن القائم بالعمليات .

ቸሉ.

(المادة الرابعة والمشرون) · النص العربي والأصل

النص العربي لهذه الانفاقية هو المرجع في تفسيرها وتأويلها أمام مماكم (ج.م.ع)، ومع ذلك ففي حالة الالتجاء إلى التحكم قيا بين المؤسسة و " إسو " وفقا لنص المسادة (٢١) عاليه ، فإن النص الانجليزي يستعمل أيضا لتفسير هذه الاتفاقية أو لتأويلها .

(المبادة الخامسة والعشرون)

RELATIONSHIP WITH THE PETROLEUM CON-CESSION AGREEMENT CONCLUDED PURSUANT TO LAW NO. 108

OF 1973

This Agreement and the Petroleum Concession Agreement concluded pursuant to Presidential Decree Law No. 108 of 1973, shall be treated separately and independently in all respects, including cost recovery, royalties, taxes, and the computation of production sharing by EGPC and ESSO, respectively.

ARTICLE XXVI

GENERAL

The heading to each of the Articles and Annexes of this Agreement are solely for the convenience of parties hereto and shall not be used with respect to the interpretation or construction of said Articles and Annexes.

ARTICLE XXVII

SIGNATURE AND PRODUCTION BONUSES

ESSO shall pay to EGPC as a signature bonus the sum of four (4) million five (5) hundred thousand U.S. Dollars (U.S. \$ 4,500,000) on the Effective Date of this Agreement. EGPC shall give ESSO fourteen (14) days advance notice of the occurrence of the Effective Date. Neither said signature bonus nor the production bonuses provided

العلائة باتفاقية الالتزام البرولى المبرمة طبقا للقانون وقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٣

يتم معاملة هذه الانفاقية وإنفاقية الالتزام اليترولى المجرمة طبقا لفرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٣ ، كل واحدة على حدة واستقلالا عن الأخرى من جميع النواحى بما فى ذلك استرداد التكاليف والاتاوات والضرائب و إحصاء المشاركة فى الأرباح بين كل من المؤسسة و^{دو}إسو²¹ (المادة السادسة والعشرون)

وضعت مسميات كل من مواد هــذه الاتفاقية وملاحقها للنسهيل. على أطرانها فقطرلايجوز استعهالها لتفسير أو تأويل هذه الموادوالملاحق.

for below shall be recovered or amortized by ESSO.

أومنع الإنتاج المنصوص عليها قبا بعد .

ابع (أ) فى ١٢ ديسىيو سنة ١٩٧٤	۳۹ الجريدة الرسمية ـــ العدد ٥٠ ة
tion from the Area attains production over a period O shall pay the following	عندما يبلغ إحمالي إنتاج الزيت الحام من المتطقة متوسط معدلات الإنتاج التالية خلال شهر ميلادى واحد (١) ، تدفع " إسو " إلى المؤسسة منح الإنتاج التالية :
r day, the sum of two (2) . \$ 2,000,000).	(٢) مليونى(٢)مليون دولارمن دولارات الولايات المتحدة الأمريكية (٢٠٠,٠٠٠, دولارا أمريكيا) عندبلوغ المحاتة (١٠٠) ألف برميل في اليوم .
er day, the sun of four U.S. \$ 4,000,000).	(ب) أر بعة(٤)ملاييندولارمندولاراتالولايات المتحدة الأمريكية (ب، ، ، ، ، ، ٤) دولارا أمريكيا)عند بلوغ المائتى(٣٠٠)ألف برميل في ألبوم
production bonus shall be after the last day of such rotal production from the roduction level in constion	ويم مداد منع الإنتاج هذه إلى المؤسسة خلال الخمسة عشر (١٥) يوما التالية لليوم الأخير من النهر الميلادي الذي يبلغ فيه إجمالي الإنتاج من المنطقة لأول مرة متوسط معدل الإنتاج المذكور

When total crude oil production from the Area attain the following average levels of production over a period of one (1) calendar month, ESSO shall pay the following production bonuses to EGPC.

- (a) At 100 thousand barrels per day, the sum of two (2) million U.S. Dollars (U.S. \$ 2,000,000).
- (b) At 200 thousand barrels per day, the sum of fou
 (4) million U.S. Dollars (U.S. \$ 4,000,000).

Payment to EGPC of such production bonus shall be made within fifteen (15) days after the last day of such calendar month during which total production from the Area first attains the average production level in question.

٠

ARTICLE XXVIII

APPROVAL BY THE A.R.E. GOVERNMENT

This Agreement shall not be binding upon the parties hereto unless and until a law authorizing the Minister of Petroleum to sign said Agreement and giving this Agreement full force and effect of Law, notwithstanding any countervailing government enactment, is issued and published in the Official Journal of the A.R.E.

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY _____

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORA-TION

BY _____

ESSO EGYPT INC.

(المسادة الثامنة والعشرون)

1

اعتماد حكومة جمهورية مصر العربية للاتفاقية

لا تكون هذه الاتفاقية ملزمة للاطراف المذكورة فيها مالم ، وإلى أن يصدر قانون ينشر في الحويدة الرسمية لجمهورية مصر العوبية يخول . وزير البترول التوقيع على هذه الاتفاقية ويعطيها كامل قوة القانون وأثره يصرف النظر عن أي تشريع حكومي متعارض .



BY
40	ايع (1) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤	جريدة الرسبية المدد • ٥ تا	• ځ
	ANNEX A ON OF ESSO AREA, SEA, OFFSHORE	والبحرية ، البحر الأحمر	ملحق (أ وصف حدود الالتزام في منطقة إس
All the area includin ting from point (a) at	g islands, bounded by a tine star- : the coastline of the A.R.E.	بما فيها الجزر ، المحدة بخط	المؤسسة – إم يحوى هذا الالتزام على كل المنطقة ، يبدأ من نقطة (أ) عند : تقاطع خط الشاطي في (ج.م.ع) مع -
Thence northwe ste (b) at :	rly along the coastline to point the coastline of the A.R.E.		ثم يتمجه شمال غرب على طول خط الشاط تفاطع خطالشاطئ في (ج.م.ع) مع خ
Thence east to point	nt (c) at : S = 00% = N	ر د کالح ^{ند} °۲۷	تم تتجه شرقا إلى نقطة (ج) عند : نسارية م

Lat. 27° 06' 00" N Long. 34° 00' 00" E Thence north to point (d) at : Lat. 27* 30' 00" N Long. 34° 00' 00" E Thence northeasterly to point (e) at : Lat. 27° 44′ 00″ N Long. 34° 14′ 00″ E Thence southeasterly to point (f) at : Lat. 26° 00′ 00″ N Long. 35° 24′ 00″ E Thence west to point (g) at : Lat. 26° 00' 00" N Long. 34° 36' 00" E Thence northwesterly to point (h) at : Lat. 26° 12' 00" N Long. 34* 30' 00" E Thence west to point (a), which is the point of beginning.

The ESSO Area shall also include any additional area between the area described above and the boundary line between Saudi Arabia and A.R.E., if and when such

יעד האגיונ خط طول ۲۰۰ ۰۰ ۳۶ شرقا شم يتعبه شمالا إلى نقطة (د) هند : خط عرض ... ۳۰ ۲۷ ^۳۳۷ و . خط طول ... ۲۰۰ ۳٤° شرقا م نتجه شمال شرق إلى نقطة (•) عند : خط عرض ۲۰۰ ٤٤ ۲۷ شمالا ، و خط طول ۲۰۰ ۲۱ '۳۶ شرقا تم يتجه جنوب شرق إلى نقطة (و) عند : خط مرض ... *.. ۳۳ شمالا ، . خط طول ... ۲٤ ۳۵ شرقا ثم تجه غريا إلى نقطة (() عند : خط موض ... ۲۰ ۳۲[°] شمالا ، و خط طول ۲۰۰ ۳۲ '۳۶ شرقا ثم يتجه شمال غرب إلى نقطة (ح) عند : خط عرض ۲۰۰ ۲۲ ۲۲ شمالا ، و خط طول ۲۰۰ ۳۰ ۲٤ شرقا تم تحمه غربا إلى تقطة (أ) ، التي هي نفطة البداية . ومتشمل منطقة "إسو" أيضا أية مساحات إضافية واقعة بين المنطقة الموصوفة عاليه وخط الحدود بين الملكة الدربية السعودية و (ج. ج. ع)،

وذلك حيثا يتحدد متلهذا الخط، جنوب خط عرض ٣٠ ٢٢ شمال، boundary line is determiend, south of latitude 27 44 00" ا N and north of latitude 26 00 00" N.





4 l

5 · · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
 • •	

-



Guarantor, hereby guarantees to the Egyptian General Petroleum Corporation (hereinafter referred to as EGPC) to the limit of \$ 16,000,000 (sixteen million dollars in U.S. Currency) the performance by ESSO EGYPT INC. (hereinafter referred to as ESSO) of their obligations required for exploration operations to spend a minimum of \$ 16,000,000 U.S. Dollars during the four (4) years of the initial exploration period under Article IV of that certain Concession Agreement (hereinafter referred to as "the Agreement") covering the Area for petroleum exploration and production, by and between the Government of the Arab Republic of Egypt (hereinafter referred to as vic A.R.E.), EGPC and ESSO dated.

, 197 .

It is understood that this Guaranty and the liability of the Guarantor hereunder shall be reduced quarterly, during the period of expenditures of said \$ 16,000,000 U.S. Dollars by the amount of money expensed by ESSO for such exploration operation during each such quarter, each such reduction to be established by the joint written statement of EGPC and ESSO.

In the event of a claim by EGPC of nonperformance on the part of ESSO of any such obligation under Article IV of the Agreement there shall be no liability on the undersigned Guarantor for payment to EGPC unless and until such liability has been established by written statement by EGPC setting forth amount due under the Agree-

عوجب هذا المؤسسة المصرية العامة للبترول (المشار اليها فيا بعد بالمؤسسة) في مدودميلغ وقدره.....،١٦(متةعشر مليون دولار بعملة الولايات المتحدة الأمريكية) قيام إسو مصر إنك (المشار البهافيا بعد به إسو ") يتأدية التزاماتها المطلوبة لعمليات البحث بإنقاق مدأدني قدره ١٦٠٠٠٠٠ دولارامن دولارات الولايات المتحدة الأمريكية خلال قترة الأرج (٤) سنوات الأولىالبحث وفقا للبند الرابع من عقد الالتزام (المشار اليه فما بعد " بالاتفاقية ") الذي يشمل منطقة البحث عن البسمترول وإنتاجه المبرم فيما بين حكومة ج . م . ع (المشار إليها فيا بعد بـ " ج . م . ع ") والمؤسسة و " إسو " بتاريخ | | ١٩٧ -

ومن المهوم أن هذا الضان والترام الضامن ونقا لهذا الخطاب سوف يخفض كل ربع سنة خلال مدة القاق مبلغ ٢٦٠٠٠٠٠ دولارا من دولارات الولايات المنحدة الأمريكية السابق ذكره وذلك بقيمة المبلغ الذن تنفقة " إسو " في عمليات البحث هذه خلال كل ربع سنة . و يتم تحديد كل تشيض من هذا الغبيل باقرار كتابى مشترك من المؤسسة ا و " إسو " .

وفي حالة قيام مطالبة من قبل المؤسسة عن عدم قيام " إسو " يتأدية مثل هذا الالترام وفقا المبادة الرابعة من هذه الانفاقية . فإنه لاالترام على الضامن الموقع أدناء بأن يدفع إلى المؤسسة إلا بعد تحقق هذا الافترام

ment.

بإقرار كتابي من المؤمسة مين فيه المبلغ المستحق تطبيقا لهذه الاغاقية.

الجريدة الرسمية - العدد • ٥ تابع (1) في ١٢ ديسمبر منة ١٩٧٤	
It is a further condition of this Letter of Guaranty that :	وفضلا عن ذلك فإن خطاب الضمان هذا مشروط أيضا بالآتى :
(1) The Letter of Guaranty will become effective only provided that at latest two months immediately fol- lowing the date of this Letter of Guaranty the Gua- rantor will have been informed in writing by ESSO and EGPC that the Agreement between ESSO, A.R.E. and EGPC has become effective according to its terms and said Letter of Guaranty shall be ef- fective as of the Effective Date of the Agreement.	(١) لا يصبح خطاب الضمان نافذا لمفعول إلا إذا تلقى الضامن إخطارا كتابيا من" إسو"والمؤسسة فى موعد أقصاءالشهرين التاليين مباشرة لتاريخ خطاب الضمان حذا، بأن الاتفاقية بين" إسو"و"ج.م.ع"و" المؤسسة "قدأصبحت سارية المفعول طبقا لشروطها ويصبح خطاب الضمان هذا انافذ المفعول اعتبارا من تاريخ سريان هذه الاتفاقية .
(2) This Letter of Guaranty, in any event, shall expire automatically :	(٣) وق جميع الأحوال يتهى سريان خطاب الضان هذا تلغائيا :
(a) If the Guarantor does not receive by the required time the notice in writing referred to in sub-paragraph (1) above, or	(أ) إذا لم ي تلق ال ظامن الإخطار الكتابي المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) عاليه في المدة المحددة ، أو
(b) Four (4) years and six (6) months immediately	(ب) بانقضاء مدة الأربعة (٤) سنوات وستة (٦) أشهر التالية

- following the Effective Date of the Agreement, or
- (c) At such time as the total of the amounts showa on quarterly joint statements of ESSO and EGPC equals or exceeds the amount of said minimum exploration expenditure obligation.
- (3) Consequently, any claim in respect thereof should be made to the Guarantor by such date of expiration at the latest accompanied by a statement from EGPC that ESSO has failed to perform its expenditure obligations referred to in this Letter of Guaranty and has failed to pay the expenditure deficiency to EGPC, setting forth the amount of under-expenditure by ESSO.

We declare that on issuing this Guarantee we did not exceed the limit of total Guarantees which we are entitled to issue as per Ministry of Economy's letter No. dated

Please return to us this Letter of Guaranty upon the expiry date, for cancellation.

> Yours faithfully, for the BANK

ساشرة لتاريخ سريان حذه الاتفاقية ، أو

(ج) عندما يتساوى إحمالي المبالغ الواردة في الإقرارات الربع سنوية. المشتركة لر" إسو"و "المؤسسة " مع بلغ الحد الأدنى للالتزام المذكور في انفاق البحث أو زيد عنه .

وتبعا لذلك فإن أي مطالبة في حذا الشأن بجب أن تصل إلى الضامن في موحد انتهاء السريان المذكور على الأكثر ومرفقًا بها بيان من المؤسسة ا يأن " اسو " لم تقم بتنغيذ التراماتها في الانفاق المشار اليها في خطاب الضمان حذا وأنها أخفقت في سداد مقدار العجز في الإنفاق إلى المؤسسة ، ومبينا به مقدار العجز في الإنفاق من جاب "إسو".

وتقرر أنه بإصدار هذا الضان فإننالم تتجاوز حدالضانات الإحمالية المصرح لنسا إصدارها طبقا لخطاب وزارة الاقتصاد رقم المؤرخ _____ المؤرخ _____

وثرجو إعادة خطاب الضمان هذا إلينا فى تاريخ اشهائه لإلغائه ما

المدير

عن بتك الحاسب

Manager Accountant ۰.

تابع (۱) ک ۱۲ دیسمبر سنه ۱۹۷۶	٤٤ . الجريدة الرسمية العدد ٥٠
ANNEX D	ملحق (د) انظام المحاسبي
ACCOUNTING PROCEDURE Reference Article V of this Agreement ESSO shall maintain an Accounting System which shall include the following major accounts and in which there shall be reflected all costs and expenses incurred and pro- ceeds received in connection with operations carried out under this Agreement and ESSO's costs and expenses with respect to the Joint Company subject of Article VII of this Agreement. Conversion of expenditure and proceeds in Egyptian Pounds amounts into U.S. Dollar currency amounts for purpose of determinations respecting recovery of costs and expenses in accordance with paragraph (a) if Article V of this Agreement will be made at the official A.R.E. rate of exchange generally applicable for	بالإشارة إلى المادة الخامسة من هذه الاتفاقية : تمسك ²⁴ إسو ²⁴ نظاما عاسبيا يتضمن الحسابات الرئيسية التالية وتقيد ليه جميع التكاليف والمصروفات الحاصلة والإيرادات المتحصلة المرتبطة بالعمليات التي تجرى يمقتضي هذه الاتفاقية وكذا التكاليف والمصروفات تخاصة بـ ²⁴ إسو ²⁴ المتعلفة بالشركة المشتركة موضوع المادة السابعة من هذه الاتفاقية . ولأغراض تحديد استرداد التكاليف والمصروفات طبقا نفقرة (1) من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية ، يتم عبو يل مبالغ مفقات والإيرادات المنصرفة بالجنبات المصرية إلى دولاوات الولايات لتحدة الأمريكية باستخدام معر التحويل الرسمي في (ج.م.م.ع)

commercial purposes :

Major Accounts

- (a) Exploration Expenditure Control Account.
- (b) Development and Producing Expenditure Control Account.
- Operating Costs and Expenses Control Account. (c)
- (d) Cost Recovery Control Account.

ESSO shall be responsible for taking inventories at reasomable intervals of materials assets and completed consecuction projects. EGPC will have the right to be represented during such inventories. Without limiting the generality of the foregoing, ESSO shall bear and pay the following costs and expenses which shall be recovered in accordance with Article V of this Agreement.

1. Labour Expenses

All payment made or expenses incurred covering ESSO's salaries and wages of personnel directly engaged or assigned, be it temporarily or continuously in connection with the operations carried out under this Agreement. including customary employee benefits to the extent they are covered by ESSO's established plans. ESSO, the Joint Company and their respective contractors and sub-contractors shall be exempted from the application of the now prevailing or hereafter enacted Social Securities Laws in Egypt insofar as their overseas personnel are concerned.

.

الحسابات الرئيسية :

(أ) حماب مراقبة مصروفات البحث . (ب) حساب مراقية مصروفات التنمية والإنتاج . (ج) حساب مراقبة تكاليف ومصروفات التشغيل . (د) حساب مراقبة استرداد التكاليف.

تكون " إسو '' مسئولة عن إحراء عمليات جرد للاصول والمهمات والمشروعات الإنسائية المستكملة ، وذلك على فترات معقولة . ولاؤسسة الحق في أن تكون ممثلة آثناء إحراء عمليات الحرد المذكورة . ويدون تحديد لمسومية مانقدم ،فإن" إسو" تتحمل وتدفع التكاليف والمصروفات التالية التي يتر استردادها وفقا السادة الخامسة من هذه الاتفاقية .

۱ --- مصروفات العلة :

جميع المدفوعات التي تتم أو المصروفات الحاصلة التي تغطى مباشرة أجور ومرتبات الأفراد المعينين أو المستخدمين مباشرة لدى "إسو" موا. كانت مؤقنة أو استديمة وترتبط بالعمليات يتغتضى هذه الاتفاقية، وتسمل ذلك المزايا المعنادة للموظفين إلى الحد الذي تتضمنه الأنظمة المقررة ممرفة '' إسو '' _ تعفى '' إسو '' والشركة المشتركة ومغاوله_ إ ومقاولهما من الباطن من تطبيق قواذين التأمينات الاجتماعية السارية حاليا أو التي تصدر فيا بعنه في مصر وذلك بقدر مايخص الموظفين الأجاب .



20

- (1) Executive --- Time of executive officers.
- (2) Treasury Financial and exchange problems.
- (3) Purchasing Procuring materials, equipment and supplies.
- (4) Exploration & Production Directing, advising and controlling the entire project.
- (5) Other departments such as legal, comptrollers and engineering which contribute time, knowledge and experience to the operation.

The foregoing does not preclude charging for direct service under sub-paragraph 6.2 hereinbelow.

2.3 Operator's personnel in A.R.E. engaged in general clerical and office work, supervisors and officers whose time is generally spent in the main office and not in the field, and all employees generally considered as general and administrative and not charged to other types of expense, will be charged to operations. Such expenses, shall be allocated each month among Exploration, Development and Producing operations according to sound and practicable accounting methods.

3. Buildings

45

are :

Building costs, maintenance and related costs and rents paid in A.R.E. for all offices, houses, warehouses, and other type buildings, including housing and recreational facilities for employees, and cost of equipment, furniture, fixtures and supplies necessary for the operation of such buildings and facilities.

 الإدارة التنفيذية : وقت المسئولين التنفيذيين . (٢) المالة : الشئون المالية وتحويل النقد. (٣) ألمشتريات : توفير المهمات والمعدات والإمدادات .

(٤) البحث والإنتاج : توجيه وترشيد ومماقبة المشروع بأكمله .

 (a) إدارات أخرى مثل الشئون القانونية ومراقبة الحسامات والأعمال الهندسية ، التي تسجم بالوقت والمعرفة والخبرة للعمليات .

بَ وَلا حُولُ مَا تَقدُمُ دُونَ إِحراء تَحْمِيلُ عَنْ حَدْمَةً مَبَاشَرَةً طَبِقًا لِلْفَقْرَةُ الفرعية ٦ ـــ ٢ الواردة فها بعد .

٢ --- ٣ يمل على العمليات العاملون لدى القائم بالممليات في (ج.م.ع) المستخدمون في الأعمال الكتابية العامة والعمل المكتبى ، والمشرقون والمسئولون الذين يقضون غالبية وقتهم في المكتب الرئيسي وليس في الحقل وكذا حميم الموظفين الذين يعتبرون عادة كإدارين عمومين وغيرمجلين على أنواع أخرى من المصروفات . وتقسم مثل هذه المصروفات كل شهر فيا بين عمليات البحث والتنمية والإنتاج وذلك طبقا للطرق المحاسبية العماية والمستقيق

٣ _ الم ال

تكلفة المبانى ، الصيانة ومايرتبط بها من تكاليف ، والإيجارات المدفوعة في (ج . م . ع) عن كافة المكاتب والمتازل والمخازن وغيرها من أنواع المبانى بمما فيهممها البيوت السكنية والتسهيلات الترفيهية للوظفين وتكلُّمة المدات والأثاثات والتركيات والإمدادات اللازمة لإدارة أهذو الماني والمرافق

4	نابع (أ) فى ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤	٤٦ الجريدة الرسمية ــ العدد ٥٠
4.	Material and Rentals	ع _ المهمات والإنجارات :
(a)	Cost of equipment, machinery, materials, articles, supplies and facilities purchased directly for the oper- ations shall be charged at the price paid by ESSO after deduction of all discounts actually received. Price may include such costs as export broker's fee, transportation charges, loading and unloading fees and license fees associated with procurement of materials and equipment.	(1) تكلفة المعــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
(b)	Cost of rentals or amount paid for the use of any equipment and facilities necessary in carrying out the operations.	(ب) قيمة الإيجارات أو المبالغ المدفوعة مقابل استعال أى معدات أو تسهيلات لازمة لتنفيد العمليات .
	Transportation	ہ النقل :

انتقال أي موظف أجنبي أو مصرى فيا بين (ج٠٠٠٠) وغيرها [Transportation of any expatriate and A.R.E. employees] between A.R.E. and other countries necessary for the operations under this Agreement, transportation of equipment, materials and supplies between the U.S.A. and A.R.E. and other countries and A.R.E. necessary for the operations under this Agreement, including cost of packaging, brokerage, insurance and other related costs.

(a) Cost

6. Services

6.1 The cost of contract services, contract employees and utilities procured from third parties.

6.2 Cost of services performed by EGPC or by Operator or their affiliated companies in facilities inside or outside the A.R.E. Regular, recurring, routine setvices, such as interpreting magnetic tapes and/or other analysis, shall be performed and charged by EGPC and/or Operator or their affiliated companies at an agreed price. Major projects involving enginecring and design services shall be performed by EGPC and/or Operator or their affiliated companies at a negotiated contract amount. Use of EGPC's, Operator's or their affiliated companies' wholly owned equipment shall be charged at a rate commensurate with the cost of ownership and operation, but not in excess of competitive rates currently prevailing in the A.R.E. For Exploration, Operator's and its affiliated companies' rates shall not include administrative overhead costs. It is understood that the intent of this section is to include all costs actually incurred by ESSO relative to the operations subject

والمهمات والامدادات بين الولايات المتعدة الأمريكية و(ج.م.ع)، و بين (ج.م.ع) وغيرها من الدول، فما يلزم العمليات مقتضى هذه الانفاقية ع) في ذلك مصاريف التعيثة والوساطة والتأمين وغيرها من المصاريف المرتبطة مها .

من الدول فيا يلزم العمليات عقتضي هــذه الاتفاقية وكذا انقل المعدات

۲ _ خدمات :

٣ – ١ تكلفة عقود الخدمات وعقود الموظفين والخدمات ألتى يتم توقيرها من الغير م

٢ – ٢ تكلفة الخدمات المؤداة عمرفة المؤسسة أو القائم بالعمليات. أو شركاتهما التابعة ، عن تسميلات داخسل أو خارج (ج.م.ع) ، الخدمات الاعتيادية والمتكررة والروتينية مثل تفسير الأشرطة المناطيسية وإ أو غيرها من التعاقيل ، يتم القيام بها وتحميلها عمرفة المؤسسة و / أو العائم بالعمليات أو شركاتهما التابعة وذلك تمن سفق عليه . المشروعات الرئيسية التي تنغسن خدمات هندسية وتصميمية ، يتم القيام بما بمحوفة المؤسسة و/ أو اللائم بالعمليات أو شركاتهما التاجة وذان بالقيمة موضوع عقد يتم التفاوض بشانه . يتم تحميل استعال المهمات الملوكة ملكية نامةً المؤسسة أواللقائم بالعمليات أوالشركاتهما التابعة وذلك بسعر متكافئه مع قيمة التملك والعملية ، ولكن شريطة ألا يكون أعلى من الأسعار المتاقسة المائدة عادة في (ج.م.ع) . بالنسبة للبحث فإن أسار القائم بالمتليّات وشركاته التابعة ، لا تشمل مصرونات إدارية غامة .

ومن المتعارف عليه أن النرض من عذا القسم هوأن يتسل كانة الكاليغت التي تنفقها « إسو » بالفعل في شأن العدليات موضوع هذه الاتفاقية .

of this Agreement.

٤٧ الجريدة الرسمية - العدد + ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤

٧ --- التأمين والمطالبات :

7. Insurance and Claims

Premium paid for insurance required to be carried for the operations relating to ESSO's obligations conducted under this Agreement, together with all expenditures reasonably incurred and paid in settlement of any and all losses, claims, damages, judgments, and other expenses, including legal services not recovered from insurance carrier. Any proceeds of such insurance or claim collected by ESSO shall be credited to the costs and expenses under this Agreement.

If no insurance is carried, all actual expenditures incurred and paid by ESSO in settlement of any and all losses, claims, damages, judgments and expenses, including fees relating to ESSO's obligation under this Agreement.

8. Amortization of Assets

The cost of all assets purchased by ESSO, moved to the Area or created in A.R.E. for operations in the Area shall be recovered as costs and expenses at a rate of twenty (20%) percent per annum in the case of exploration expenditures and at the rate of twenty (20%) per cent per annum in the case of development and producing expenditures, beginning in the Calendar Year in which petroleum production starts or in the Calendar Year in which the costs are incurred, whichever is the later. Such recovery of costs and expenses will be from the amount intended for recovery of costs and expenses as provided in paragraph (a) of Article V of this Agreement. الأقساط المدفوعة عرب التأمين اللازم إجراؤه العمليات المرتبطة يالترامات " إسو "التي يجرى تنفيذها بمقتضى هذه الانفاقية وكذا جميع المصروفات المعقولة التي تنفق وتدفع لتسوية أى وكل الخسائر والمطالبات والنلفيات والأحكام الفضائية والمصروفات الآخرى شاملة الحد. ات القانونية التي لم تسترد من الجهات المؤمن لديها . وأى عائدات من مثل هذه التأمينات والمطالبات تحصل عليا " إسو " تستنزل من التكاليف والمصروفات موضوع مذه الاتفاقية . وإذا لم يجر تأمين فان جميع المصروفات الفعلية التي تنفقها وتدفعها " إسو " في تما في ذلك الخسائر والمطالبات والتفيات والأحكام القضائية والمصروفات بما في ذلك الأتعاب المرتبطة يالترامات ` إسو " يتقضى هذه الاتفاقية .

۸ – استهلاك الأصول :

تسترد، كتكاليف ومصروفات، تكلفة كافة الأصول المشتراة بمعرفة "إسو" والمنقولة إلى المنطقة أو المنشأة فى (ج.م.م.ع) للمعليات فى المنطقة، ويتم هـذا الاسترداد بنسبة عشرين (٢٠./) فى المـاقة فى السنة فى حالة مصروفات البحث وبسبة عشرين (٢٠./) فى المـاقة فى السنة فى حالة التنمية والإنتاج وذلك ابتداء من السنة التقويمية التي بدأفيها إنتاج البترول، أو ابتداء من السنة التقويمية التي بدأفيها إنتاج البترول، ويتم مثل هــذا الاسترداد للتكاليف والمصروفات من المبلغ المحصص لاسترداد التكاليف والمصروفات من المبلغ المحصص لاسترداد التكاليف والمصروفات من المبلغ المحصص من المـادة الخامسة من هذه الانتفاقية .

9. Other Expenditures

Any expenditure, other than expenditures which are covered and clealt with by the foregoing provisions, incurred by ESSO for the necessary and proper conduct of its, obligations under this Agreement, not including interest on any moneys borrowed for the operations.

STATEMENT OF COSTS AND EXPENSES AND OF COST RECOVERY CRUDE OIL

a) Statement

ESSO shall, pursuant to Article IV of this Agreement render to EGPC as promptly as practicable, but not later than forty-five (45) days after the end of the quarter, a statement for the exploration, development, and producing activities showing for that quarter ;

(i) Recoverable costs carried from the previous quarter, if any.

· ۹ – مصروفات آخری :

أى مصروفات خلاف تلك المصروفات التي تغطيها وتعالجها البنود السالفة والتي تنفقها ⁽¹ إسو) لمباشرة التراماتها موضوع هذه الاتفاقية بطريقة مرضية وسنيمة ولايشمل ذلك فائدة على المبالخ المقترضة للعمليات .

بيان التكاليف والمصروفات والزيت المخصص لامترداد التكاليف : (أ) بيك :

تسلم ⁽¹]سو'' إلى المؤسسة، تبعا للمادقالوا بعة من هذه الاتفاقية ، بأسرع ما يمكن عمسلا وشريطة ألا يجاوز ذلك خمسة وأرجعين (٤٤) يوما بعد انتهاء الرج سنة ، يسانا بانشطة البحث والتنعية والإنتاج مدوجا فيه عن هذا الرج سنة ، عن هذا الرج سنة ، المنابع ألفايلة لاسترداد المرحلة من الرج سسنة السابق إن وجلت .

48	الجريدة الرسمية _ العاد • ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤	
(ii)	Recoverable costs incurred during the quarter.	 ۲) التكاليف القابلة للاسترداد المنفقة خلال الربع سنة
(<i>i</i> ii)	Total recoverable costs for the quarter, (i) $+$ (ii).	(٣) إحمالي التكاليف القابلة اللاسترداد عن الرج سنة (١)+(٢).
(iv)	Value of Cost Recovery Crude Oil for the quarter.	· (٤) فيمة الزيت الخام المخصص لامترداد التكاليف عن الوج سنة ·
(v)	Amount of costs recovered for the quarter.	(م) مقدار الكاليف المستردة من الربع سنه .
(vi)	Amount of recoverable costs carried into the succeeding quarter, if any.	 (٦) مقدار الكاليف القابلة للامترداد المرحلة إلى الربع سنة التالى ، إن وجدت ،
(vii)	Excess, if any, of the value of Cost Recovery Crude Oil over costs recovered for the quarter.	 (v) الزيادة ، إن وجلت ، لقيمة الزيت الحام المخصص لاسترداد التكاليف على التكاليف المستردة عن الربع سنة .

(b) Payment

If such statement shows amount due EGPC in accordance with paragraph (a) of Article V of this Agreement, payment of that amount shall be made in U.S. Dollars by ESSO to EGPC with the rendition of such statement, with appropriate adjustments in payment respecting the fourth quarter of the year to reflect actual costs for the year.

c) Audit Right

EGPC shall have a period of three (3) months from receipt of any statement in which to audit and raise any objection to any such statement. EGPC and ESSO shall agree on any required adjustment. Necessary supporting documents and accounts will be available for inspection by EGPC during regular working hours for said three (3) month period. إذا أظهر هـ ذا البيان مبلغا مستحقا للؤسسة بالنطبيق للفقرة (أ) من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية ؛ فإنه بصير دفع هذا المبلغ هولارات الولايات المتحدة الأمريكية من " إسو " إلى المؤسسة عند تسليم متـ ل هـ ذا البيان ؛ وتجرى التسويات المناسبة في الدفع بالنسبة للربع الرابع من السنة لاظهار التكاليف الفعلية عن السنة .

(ج) حق المراجعة :

يكون للؤسسة مهلة قدوها ثلاثة (٣) أشهر من وقت تسليمها أى بيان وذلك لتقوم خلالها بمراجعة مثل هذا البيان وإثارة أى اعتراض عليه . يصير الاتفاق بين المؤسسة و " إسو " بشان أية تسويات لازمة . تكون المستندات المؤيدة اللازمة وكذا الحسابات متاحة للتفتيش من قبل المؤسسة وذلك خلال ساعات العمل الاعتبادية لمهلة التلاثة (٣) أشهر المذكورة •

الجريدة الرسبية _ العدد • ٥ تابع (أ) في ١٢ ديسبر سنة ١٩٧٤		ع العدد • ٥ تا
	ANNEX E R OF THE JOINT COMPANY ("COMPANY")	ملحق (ہ) عقد تأسيس "الشركة المشتركة "(الشركة)
CAPITA	ARTICLE I L OF THE COMPANY	(المبادة الأولى) رأس مال الشركة
(twenty thousand Eg (five thousand) share voting rights fully pa	pital of the "Company" is LE 20,000 syptian Pounds) divided into 5,000 as of common stock, having equal aid by EGPC and ESSO in the pro- cent (50%) of the shares for each.	ر اس مال الشركة المرخص به هو ۲۰۰۰، جم(عشرون الف جنيد مصرى) سم إلى ۵۰۰۰ (عمسة آلاف) سهم عادى متساوية فى حق النصويت، لدفوعة بالكامل بمعرفة المؤسسة و '' إسو '' باسبة شمسين فى المسائة ۵۰ ـ () من الأسهم لكل منهما .
the life of the "Con	each shail hold and own, throughout pany" one-half (1/2) of the capital ny" provided that only in the event	وتحوزكل من المؤسسة و " إسو " وتملك طوال مدة قيام الشركة . سف (٢٠) رأس مال الشركة ، على أنه إذا قام أى من الطوفين بالتتازل

cither party transfers in whole or in part its interest in the Agreement, may such transferring party transfer a stock interest in the "Company" in proportion to the transferred interest in the Agreement.

ARTICLE 2

LAWS AND EXEMPTIONS

The "Company" is subject to all laws and regulations in force in the A.R.E. to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Agreement or the Charter of the "Company" provided, however, that the "Company" shall in any case be exempted from the application of the following:

- 1. Law No. 26 of 1954 on companies, as amended.
- 2. Law No. 141 of 1963 on Representation of Employees and Workers on the Board of Companies
- 3. Presidential Decree No. 1203 of 1961, as amended on Contracts of Works of the Government, Public Institutions, and Semi-Governmental Company as amended.
- 4. Law No. 60 of 1971 on Public Institutions as amended.

من كل أو بعض حقوقه في الانفاقية ، قيجوز في هذه الحالة فقط للطرف المتنازل أن يتنازل عن قدر من أسهم وأس مال الشركة مساو للحصة التي تنازل عنها من حقوقه في هذه الاتفاقية .

> (المادة التانية) القوانين والإغفاءات

تخضع التمركة الكافة التوانين واللوائح السارية في (ج. م.ع) إلى الحد الذي لا تتارض فيه هذه القوانين واللوا مجمع أحكام هذه الاتفاقية أرزر عقد تاسيس الشركة على أن تكون الشركة في جميع الأحوال معفاة من تطيق ما يل :

القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشان الشركات وتعديلاته.

(٢) القانون رقم ١٤١ لسنة ١١٦٣ الخاص تمثيل الموظفين وألعال ق مجالس إدارة الشركات .

(٣) قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٠٣ لسنة ١٩٦١ وتعديلاته انشان أعمال مقاولات الحكومةوا اؤسسات العامة والشركات شبه الحكومية.

(٤) القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بشأن الؤمسات العامة وشركات القطاع العام وتعديلاته .

Regulations of Public Companies as amended.

0.1

الجريدة الرسمية _ العلد + ٥ تابع (1) في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤

(المحدة الثالثة) سالة ما الماسي

ملكية الأصول والممتلكات

لا يكون للشركة أى حق أو ملكية أو مصلحة أو حقوق عقارية طبقا لهذه الانفاقية أو بموجبها أو في أى من المهمات أو غيرها من الممتلكات التى تم الحصول عليها أو المستعملة فى شأن هذه الاتفاقية . ولا تكون التركة ملزمة بصفتها أصيلا بتمويل أو أداء أى من الواجبات أو الالتزامات المحاصة بأى من المؤسسة أو '' إسو '' بموجب الاتفاقية أو عقد تأسيس الشركة . وتكون ملكية الأصول لكل من المؤسسة و '' إسو '' طبقا المسادة السادسة من هذه الاتفاقية .

> (المسادة الرايعة) الدخل والمصروفات

تحصل الشركة وتنفق فقط المبالغ الى تساهم بها " إسو " أو تدفعها .

ARTICLE 3

50

OWNERSHIP OF ASSETS AND PROPERTY

The "Company" shall not own any right, title, interest, or estate in or under this Agreement or in any of the equipment or other property obtained or used in connection therewith, and shall not be obligated as a principal for the financing or performance of any of the duties or obligations of either EGPC or ESSO under the Agreement or the Charter of the "Company".

Title of Assets for both EGPC and ESSO shall be in accordance with Article VI of this Agreement.

ARTICLE 4

INCOME AND EXPENDITURES

The "Company" shall receive and disburse only the

monies contributed or advanced to it by ESSO. The "Company" shall not make any profit from any source and therefore, will not have any formal financial statements.

ARTICLE 5

BOOKS AND RECORDS

The "Company" will keep books and records in the Arabic and in the English languages.

ARTICLE 6

* THE ADMINISTRATION OF THE COMPANY

1. The "Company" shall have a Board of Directors consisting of eight members. Four members of A.R.E. nationality shall be designated by EGPC and the other four members of U.S.A. nationality shall be designated by ESSO. EGPC shall - at all times - designate the Chairman of the Board, who shall also be a Managing Director. The General Manager, who shall also be a Managing Director, shall be designated by ESSO.

2. Meetings of the Board of Directors shall be valid if a majority of the Directors are present. Any decision taken at such meetings must have the affirmative vote of six (6) or more Directors, provided, however, that any Director may be represented and vote by proxy held by another Director.

إليها مقدما . ولا يجوز للشركة أن تحقق أر باحا من أى مصدركان و بالتالى لن يكون لهما أى ميزانيات رسمية . (الممادة الخامسة) الدفاتر والسجلات تحتفظ الشركة بدفاتر وسجلات باللغتين العوبية والانجليزية . (الممادة السادسة) إدارة الشركة أربعة منهم يتمتعون مجنسية (ج . م . ع) والاربعة أعضاء ، تعين المؤسسة يتمتعون مجنسية الولايات المتحدة الأمريكية تعينهم " إسو " . وتعين المؤسسة في حيم الأحوال رئيس مجلس الإدارة الذي يكون في الوقت ذاته عضو مجلس الإدارة المتدب وتعين "إسو " المادي ليكون كذلك عضو مجلس الإدارة المتدب وتعين "إسو " المادي يكون كذلك

(٢) تكون اجماعات مجلس الإدارة صحيحة إذا حضرها أغلبية أعضاء مجلس الإدارة . وأى قرار يتخذ فى مثل هذه الاجماعات يجب أن يحوز موافقة مؤكدة من سنة (٦) أعضاء أو أكثر إلا أنه مع ذلك يمكن لأى عضو مجلس إدارة أن يمثله عضو آخر و يعموت عنه بالتوكيل .

3. General Meetings of the shareholders shall be valid a a majority of the capital stock of the "Company" is represented thereat. Decisions taken at such moetings must be approved by the affirmative vote of shareholders owning or representing a majority of the shares of the "Company". (٣) تكون اجماعات الجمعية العمومية للمساهمين صحيحة إذا مثلت فيها أغلبية أسهم رأس مال الشركة . والقراراتالتي تتحذ في مثل هذه الاجماعات يجب الموافقة عليها بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون أو يتلون أغلبية أمهم الشركة .

(المبادة السابعة)

ARTICLE 7

THE DURATION OF THE COMPANY

The "Company" shall come into existence without any further procedures within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery.

The duration of the "Company" shall be equal to the duration of this Agreement, including any extension of the term of this Agreement in accordance with paragraph (c) of Article HI of this Agreement. The "Company" shall be wound up and liquidated if this Agreement is terminated for any reason as provided in this Agreement. مدة الشركة تصبح الشركة قائمة بدون أى إجراءات أخرى وذلك خلال (ثلاثين) ٣- يوما من تاريخ الكشف التجارى . ومدة الشركة تساوى مدة هذه الاتفاقية شاملة أى امتداد لها طبقا للفقرة (-) من المادة الثالثة من هذه الاتفاقية . وتحل الشركة وتصفى إذا أنهيت هذه الاتفاقية لأى سبب ونقالها هو مصوص عليه فيها .

یع (1) تی ۱۲ دیسمبر سنة ۱۹۷۶ 	٢٥ العدد ٥٥ الجريدة الرسية _ العدد ٥٥ تا
ANNEX F GAS	. ملحق (و) النـاز
Reference Paragraph (e) of Article V, of this Agreement	بالإشارة إلى الفقرة (<) من المادة الخامسة من هده الاتفاقيه :
1- With respect to gas in excess of gas which in the indgment of the Operator is required for use in operations, including secondary recovery, should ESSO and EGPC consider that the processing and utilization of such excess gas would be economical for export outside A.R.E. as a liquid or in a solid form (such as fuel or feedstock for petrochemical operations) and wish to participate in the processing and utilization thereof, then ESSO shall have right to submit to EGPC a proposal for the construc- tion and installation of facilities for such processing and utilization pursuant to the principles set forth below, and the implementation of ESSO's proposal shall be subject	١ – نيما يتعاق بالغاز الزائد من الغاز الذي يرى القائم بالعمليات أنه مطلوب للاستهال في العمليات بما في ذلك الإنتاج النانوى ، فإنه إذا تراحى لا "إسو" والمؤسسة أن معالجة مثل مذا العاز الرائد والا تفاع به يكون اقتصاديا للتصدير إلى خارج رج - م. ع) في حالة المبولة أو الصلابة (كوفود أو مادة مغذية للعمايات البتروكياتية) وأنهما يرغبان في الاستماك لي في معالجته والا تفاع به ما في معالجة من عالي وأنهما المادية الماديما الماديمان به يكون اقتصاديا للتصدير إلى خارج رج - م. ع) في حالة المبولة أو الصلابة في معالجة ماديما البتروكياتية) وأنهما يرغبان في الاستماك المتماك المعايات البتروكياتية وأنهما يرغبان في الاستماك الموالة في معالجة والا تفاع به ماديمان البتروكياتية وأنهما يرغبان في الاستماك والانتفاع به ماديما المربية أد ماديمان البتروكياتية وأنهما يرغبان في الاستماك والانتفاع به ماديمان البتروكياتية ماديمان المواليمان الموالية والانتفاع مادي معالجة والانتفاع به ماديمان ماديمان الدريمة المالية والانتفاع ماديمان وتركيب التسميلات اللازمة الماليم والانتفاع ماديمان والانتفاع به ماديمان ماديمان ماديمان ماديمان ماديمان الماديمان والانتفاع به ماديمان والمعليات البتروكياتية ماديمان والمالية والانتفاع ماديمان وتركيب التسميلات اللازمة الماليمان موالية المالية والانتفاع طبقا الموالية أدناه ماديم أدناه ماديمان إلى ترتيبات والانتفاع طبقا الماديمان مالها بلة موضع الماديمان إلى ترتيبات موضع الماديمان إلى ترتيبات موضع المرابيان مالانتها موضع الماديمان إلى ترتيبات موضو النه ماديمان إلى ترتيبات موضو النامانية الماديمان ماليان موضع الماديمان إلى ترتيبات موضو النه ماليمان إلى ترتيبات موضو النه ماديمان إلى ترتيبات موضو النامانية المانية الموضو النه ماديمان إلى ترتيبات موضو النامانية الماديمانية الماديمانية الموضوية أدناه ماديمانية الموضوية أدناه ماديمانية الموضوية المالية الموضوية الموضوية ماديمانية موضوية ماديمانية مولية ماديمانية ماديمانية موضوية الموضوية الموضوية الموضوية مولية ماديمانية مولية ماديمانية موضوية مولية مولية موضوية ماديمانية مولية مولية مولية مولية مولية ماديمانية مولية مو

to acceptance by EGPC and the conclusion of contractual arrangements based thereon between EGPC and ESSO.

- a) A gas development project would be undertaken only to the extent it is economically viable. This would require a long-term gas export project undertaken as a joint venture between EGPC and ESSO.
- b) As the Government would have the opportunity to review the term of an export gas sales agreement, taxes shall be levied on the basis of the contractual sales price.
- c) Royalties should be based on wellhead value with an allowance for reasonable returns on pipelines, LNG facilities and other handling and processing facilities.

2-In the event, however, that ESSO considers that the processing and utilization of such excess gas is not economic, for export outside A.R.E. as a liquid or in a solid form (such as fuel or feedstock for petrochemical operations) then EGPC may choose to take and utilize such gas, but on the understanding that EGPC shall not be liable for payment to ESSO any costs or expenses respecting any past operations of ESSO related to such gas.

3-Gasinghead gas produced from the Area to the extent not used in operations under this Agreement, may, unless processed or utilized, be flared.

- موضع النتايد يكون معلقا على مواقصه المؤسسة ، والوصل إلى ترميعات تعاقدية فيما بين المؤسسة و ''إسو'' على أساس تلك القواعد ، (أ) يقام مشروع تتمية الغاز فقط إلى المدى المجزى اقتصاديا ، وهذا يفتضى مشروعا طويل المدى لتصدير الغاز تعهسه المؤسسة و '' إسو'' ياعتباره مشروعا مشتركا بينهما ، (ب) حيث أنه مبتاح للحكومة فرصة مراجعة شروط اتفاق تصدير و بيع الغاز ، لذا يكون فرض الصرائب على أساس أسعار البيع المنعاقد عليه: .
- زج) يتم حساب الأتارات على أساس القيمة عند رأس البئر مع منح علاوة كعائد مناسب عن خطوط الأنابيب وتسهيلات الغاز الطبيعي المسال وغيرها من تسميلات المعالجة والتداول
- ٢ -- ومع ذلك نابة إذا رأت "إسو" أن معالجة الغاز الزائد المذكور والانتفاع به ليس اقتصاديا التصدير إلى خارج (ج ٢ م ٢ ع) في حالة الديولة أو الصلابة (كوقود أو ١ دة ١ لذبة الدخليات البقروكيائية) ، عندئذ يكون للمؤسسة حق أ-ذ منال هذا الناز والانتفاع به على أن يكوذ مفهوما أن المؤسسة لا تكون ملزمة بالاندنع إلى "إسو" أى تكاليف أو مصروفات خاصة بعمليات سابقة قامت بها "إسو" بالاسبة لمثل هذا الغاز .
- ٣ --- غاز القيسون الم.تج من الم.دانة ولا يستخدم ف عمليات هذه الانفاقية يمكن إحراقهمالم يتم معالجته أو الانتفاع به ..

ولهيئة المامة لتستون المطابع الأميرية ١٠٢٠٠ ما ١٦٠ - ٣٣٧

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٥/ ١١٧